


# الرقابة المالية

مجلة نصف سنوية تصدرها المنظمة العربية  
للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة



كانون الأول «ديسمبر» 2011

العدد 59



## نبذة عن المنظمة العربية للأجهزة العليا لرقيات الماليت والمحاسبت

### تأسيس المنظمة وتنظيمها:

تأسست المنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة سنة 1976 وفقا لمحضر الاجتماع التأسيسي لرؤساء هذه الأجهزة المنعقد بالقاهرة في نفس السنة. وقد تم العمل فيها بموجب اللوائح التأسيسية والتنظيمية الصادرة سنة 1976. وقد أُلغيت هذه اللوائح وحل محلها النظام الأساسي للمنظمة الذي تم إقراره في المؤتمر الثالث المنعقد في تونس سنة 1983.

### أهداف المنظمة:

- تنظيم وتنمية التعاون على اختلاف أشكاله بين الأجهزة الأعضاء وتوطيد الصلات بينها.
- تشجيع تبادل وجهات النظر والأفكار والخبرات والدراسات والبحوث في ميدان الرقابة المالية بين الأجهزة الأعضاء والعمل على رفع مستوى هذه الرقابة في المجالين العلمي والتطبيقي.
- تقديم المعونة والدعم اللازمين للأجهزة الأعضاء التي ترغب في إنشاء أجهزة عليا للرقابة المالية والمحاسبة أو التي ترغب في تطوير آليات العمل لديها.
- العمل على توحيد المصطلحات العلمية بين الأجهزة الأعضاء في مجال الرقابة المالية.
- العمل على نشر الوعي الرقابي في الوطن العربي مما يساعد على تقوية دور الأجهزة في أداء مهامها.
- تنظيم التعاون وتدعيمه بين الأجهزة الأعضاء في المنظمة والهيئات والمنظمات المتخصصة في جامعة الدول العربية والمنظمات الدولية للهيئات العليا للرقابة المالية "الانتوساي" والهيئات الدولية الإقليمية الأخرى التي لها صلة بأعمال الرقابة المالية.
- السعي لتكليف المنظمة بتسمية هيئات الرقابة المالية التي تتولى مراقبة حسابات جامعة الدول العربية وغيرها من المنظمات والهيئات والشركات التابعة لها أو الممولة من قبلها، أو من قبل الدول العربية والعمل على رفع مستوى الرقابة فيها.

### أعضاء المنظمة:

تعتبر جميع الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة في الدول العربية الأعضاء في جامعة الدول العربية أعضاء في المنظمة.

### الهيئة التنظيمية للمنظمة:

- الجمعية العامة.
- المجلس التنفيذي (ويرأسه حاليا ديوان المراقبة العامة بالملكة العربية السعودية).
- الأمانة العامة (وتقوم بأعمالها دائرة المحاسبات بالجمهورية التونسية التي يعتبر رئيسها الأول أميناً عاماً للمنظمة).

### نشاط المنظمة:

عقدت المنظمة إلى حد الآن، مؤتمرها التأسيسي في سنة 1976 في القاهرة، والمؤتمر الأول في سنة 1977 بالقاهرة، والمؤتمر الطارئ في سنة 1980 بتونس، والمؤتمر الثاني في السنة نفسها بالرياض، والمؤتمر الثالث في تونس سنة 1983، وبعد إقرار النظام الأساسي الجديد، عقدت الجمعية العامة للمنظمة دورتها العادية الأولى في تونس سنة 1983 ودورتها العادية الثانية في أبو ظبي سنة 1986، ودورتها العادية الثالثة في الخرطوم سنة 1989 ودورتها العادية الرابعة في طرابلس سنة 1992، ودورتها العادية الخامسة في بيروت سنة 1995 ودورتها العادية السادسة في القاهرة سنة 1998، ودورتها العادية السابعة بالرياض سنة 2001 ودورتها العادية الثامنة بعمان سنة 2004، ودورتها العادية التاسعة بصنعاء سنة 2007، كما عقدت دورتها العاشرة بالرياض يومي 26 و27/10/2010.

## الرقابة المالية

مجلة نصف سنوية تصدرها المنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة.

### اللجنة الدائمة لشؤون المجلة

- الأمانة العامة للمنظمة
- ديوان المحاسبة بالملكة الأردنية الهاشمية.
- ديوان الرقابة المالية والإدارية للسلطة الوطنية الفلسطينية.
- ديوان المحاسبة بليبيا
- الجهاز المركزي للمحاسبات بجمهورية مصر العربية.
- الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بالجمهورية اليمنية.

### هيئة تحرير هذا العدد

- معالي السيد/ عبد القادر الزقلي، الأمين العام للمنظمة، رئيساً
- الأتسة/ انتصار صيف الله الدعج (ديوان المحاسبة بالملكة الأردنية الهاشمية)
- السيد/ مجدي لافي متاني (ديوان الرقابة المالية والإدارية بالسلطة الوطنية الفلسطينية)
- السيدة/ نعمة سيد عباس بدر (الجهاز المركزي للمحاسبات بجمهورية مصر العربية)
- السيد/ هارون موسى صديق جودة (الجهاز المركزي للمحاسبات بجمهورية مصر العربية)
- السيد/ علي محمد الجوفي (الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بالجمهورية اليمنية)
- السيد/ عبد الباري محمود الخرساني (الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بالجمهورية اليمنية)
- السادة/ رضوان برق الليل وخميس الحسني وعبد الباسط البروكي (الأمانة العامة للمنظمة العربية).

### عنوان المجلة

مقر الأمانة العامة للمنظمة: شارع الطيب المهيري، عدد 87، الطابق الأول - البلفدير، 1002 تونس - الهاتف: 71780040 - الفاكس: 71780029، 00216، العنوان الإلكتروني: [www.arabosai.org](http://www.arabosai.org) - البريد الإلكتروني: [arabosai@topnet.tn](mailto:arabosai@topnet.tn)

### الصفحة

### محتويات العدد

- 1 - كلمة العدد
- 4 - الافتتاحية
- 5 - المقال المحرر
- 13 - المقال المحرر
- 28 - إصدارات جديدة
- 34 - نشاطات التدريب
- 36 - أخبار المنظمة
- 39 - أخبار الأجهزة الأعضاء
- 46 - مواقع على الانترنت ذات العلاقة بطبيعة أعمال الأجهزة الرقابية
- 47 - شروط ومعايير النشر في مجلة "الرقابة المالية"
- 48 - قسيمة اشتراك في مجلة "الرقابة المالية"

إعداد معالي الدكتور/ عبد الله عبد الله السنفي

رئيس الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بالجمهورية اليمنية

ترجع بداية الاهتمام رسمياً بوظيفة المراجعة الداخلية في اليمن إلى العام 1986 عندما بادر الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة آنذاك بتقديم مقترح بمشروع قرار إلى مجلس الوزراء بإنشاء إدارة المراجعة الداخلية في وحدات القطاعين العام والمختلط، وبناء على ذلك صدر قرار مجلس الوزراء رقم (25) لسنة 1986 بشأن إنشاء وتنظيم إدارة المراجعة الداخلية في وحدات القطاعين العام والمختلط وأسند القرار للجهاز مهمة متابعة تنظيم أعمال هذه الإدارة في كل وحدة والتأكد من ممارستها لمهامها واختصاصاتها وفقاً للقرار الناظم لها، كما كان الجهاز وراء صدور قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (217) لسنة 1999 بإنشاء إدارات عامة للرقابة والتفتيش في وحدات الجهاز الإداري للدولة، ولكن من الناحية العملية وهو الأهم:

- هل توافرت الظروف والأسباب الملائمة لهاتين الإدارتين لتحقيق النجاح المطلوب في أدائهما لمهامهما الرقابية بحسب ما هو محدد في القرارين الناظمين لهما؟

- وهل توافرت إرادة حقيقية لدى المسئول الأول في كل وحدة لتبني هذه الإدارة والاستمرار في تشجيعها وتقديم الدعم اللازم لها والتعامل بصورة إيجابية مع تقاريرها وآرائها وتوصياتها التي ترفع له أولاً بأول؟

- ومن جانب آخر، هل المسئولون والعاملون في هاتين الإدارتين مؤهلون علمياً وعملياً ويمتلكون من الخبرات والمهارات ما يمكنهم من القيام بمهامهم بكفاءة وجودة مناسبة؟

- وهل يتلقون التدريب والتأهيل المستمرين لمواكبة التطورات في مجال مهنة المراجعة الداخلية؟.

كل تلك التساؤلات أجاب عليها الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة من خلال إجراء دراسة تشخيصية لأوضاع هاتين الإدارتين وتقييم أدائهما في ضوء القرارين الناظمين لهما وأيضاً في ضوء ما شهدته المراجعة الداخلية مؤخراً من تطورات كبيرة وجوهرية شكلاً ومضموناً على المستوى الدولي حيث رفع الجهاز تقريراً بنتائج ذلك إلى رئيس مجلس الوزراء عام 2001 تضمن أهم المشاكل والمعوقات التي تعترض عمل وظيفة المراجعة الداخلية والمعالجات المقترحة لتجاوزها وكذا سبل التطور والنهوض بأداء وظيفة المراجعة الداخلية، وفي نفس السياق قام الجهاز بالتعاون مع عدد من الجهات المانحة بعقد عدد من ورش العمل والندوات حول المراجعة الداخلية خلال الأعوام التالية لذلك، واستمرت جهود الجهاز في هذا الجانب حتى أثمرت في تبني الحكومة لمشروع تطوير إجراءات المراجعة الداخلية الحكومية في إطار مكونات مشروع تحديث الخدمة المدنية الممول من البنك الدولي

وعلى أثر ذلك تعاقد مشروع تحديث الخدمة المدنية مع الشركة الاستشارية الدولية (برايس ووترهاوس كوبرز) للقيام بدراسة وتشخيص أوضاع المراجعة الداخلية في الجهات الحكومية وإعداد مشاريع وإجراءات التطوير اللازمة لها في ضوء التطورات الدولية في هذا المجال.

وقد أُسند للجهاز تشكيل لجنة تسيير المشروع عام 2005 وشكلت هذه اللجنة برئاسة رئيس الجهاز وعضوية الجهاز وممثلين عن وزارتي المالية والخدمة المدنية ومكتبي رئاسة الجمهورية ورئاسة الوزراء وتولت هذه اللجنة الإشراف على أعمال الشركة الاستشارية وتقديم المساعدة والتسهيلات اللازمة لها في تنفيذ الدراسة وإنجازها وعقدت لهذا الموضوع ورشة عمل في يناير 2008، حضرها رئيس مجلس الوزراء وعدد من أعضاء الحكومة وممثلين عن البنك الدولي والجهات المانحة ومسؤولي إدارات المراجعة الداخلية حيث تم في هذه الورشة الاطلاع على نتائج الدراسة الاستشارية ومناقشتها وإقرار مشاريع ومقترحات التطوير المعدة من الشركة الاستشارية وكذا السير بالإجراءات النظامية لاعتمادها وإصدارها بقرارات نافذة.

وقد اشتملت مشاريع وإجراءات تطوير المراجعة الداخلية على منهجية فنية ومهنية حديثة للمراجعة الداخلية الحكومية (المعايير المهنية الحديثة للمراجعة الداخلية وقواعد وآداب السلوك المهني للمراجعين الداخليين ودليل الإجراءات المهنية) علاوة على مشروع قرار جمهوري بإعادة إنشاء وتنظيم المراجعة الداخلية كمهنة مستقلة لها معاييرها المهنية وقواعد السلوك المهنية الخاص بأعضائها في ضوء متطلبات المعايير المهنية للمراجعين الداخليين الصادرة عن معهد المراجعين الداخليين الأمريكي وكذا معايير الرقابة الداخلية الصادرة عن الانتوساي.

ولضمان السير قدماً في أعمال التطبيق لتلك المنهجية صدر القرار الجمهوري رقم (5) لسنة 2010 بشأن إعادة إنشاء وتنظيم وظيفة المراجعة الداخلية الحكومية في الجمهورية اليمنية وتحديد أهدافها واختصاصاتها ومجالات عملها والموجهات والأسس العامة النظامية والمهنية التي توجه وتنظم أعمالها وقد تضمن القرار نصاً بتشكيل لجنة فنية متخصصة من الجهاز ووزارتي المالية والخدمة المدنية لوضع مشاريع للتعليمات والإرشادات والأدلة الكفيلة بوضع القرار الجمهوري والمنهجية الحديثة للمراجعة الداخلية موضع التنفيذ في الوحدات المشمولة بالقرار الجمهوري سالف الذكر ومتابعة التنفيذ لها ميدانياً وتقديم مختلف أشكال الدعم الفني لهذه الإدارة وكذا برامج التدريب والتأهيل اللازمة للعاملين فيها من أجل استيعاب متطلبات التطبيق للمنهجية الحديثة للمراجعة الداخلية في الواقع العملي مع استمرار اللجنة الفنية المتخصصة في المتابعة والإشراف على تطبيق هذه المنهجية ورعاية مهنة المراجعة الداخلية.

وقد استهدفت المنهجية الفنية والمهنية الحديثة للمراجعة الداخلية تحقيق العديد من الأهداف منها:

- 1- توحيد مسمى الإدارة وتبعيةها للمسئول الأول.
- 2- توحيد المستوى والهيكل التنظيمي للإدارة ونظام العمل الداخلي فيها.
- 3- توحيد التوصيف الوظيفي للعاملين فيها وشروط شغل الوظيفة.
- 4- توحيد معايير وقواعد العمل والسلوك المهني.
- 5- توحيد دليل الإجراءات التفصيلي للمراجعة الداخلية.

كانت تلك أهم ملامح التطور التاريخي لمهنة المراجعة الداخلية الحكومية في الجمهورية اليمنية الذي لعب الجهاز دوراً رائداً في إيجادها وفي رعاية تطورها التاريخي وكذا تكفله بالرعاية المستقبلية لها بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة إيماناً منه بأن العملية الرقابية لا يمكن أن تبلغ غاياتها المنشودة في الرقابة على المال العام إلا في ضوء التعاون والتكامل الفعال بين الرقابة الخارجية (ممثلة بالجهاز) والرقابة الداخلية ممثلة (بإدارات المراجعة الداخلية في الجهات الحكومية).

## أثر الرقابة الإدارية في زيادة فعالية العمل

إن الرقابة الإدارية هي إحدى وظائف الإدارة الأربعة التخطيط والتنظيم والتوجيه والرقابة وهي الجزء الأهم لاكتمال الأداء الإداري في المؤسسات والمنشآت.

وتعتبر الرقابة الإدارية عبر مراحل التاريخ مساهما رئيسيا في تنظيم المجتمع ومؤسساته وتطورت بناء على ذلك ليصبح لها الدور الأول في وجود المؤسسة واستمرارها حيث أن أي نظام لا تتوفر فيه رقابه إداريه فاعلة يعتبر نظاما ضعيفا يفتقر لمقومات وجوده، فهي تمثل الضابط والرادع لكل تصرف إداري يولد آثارا سلبية على المؤسسة والعاملين فيها.

إن وظيفة الرقابة في المؤسسة ليس التربص والتتبع لأخطاء العاملين فيها إذ هي أداة لتحقيق التنظيم والمساواة وزيادة كفاءة وفعالية العمل داخلها، وتعتبر الرقابة الإدارية من أنجع الأساليب التي تمكن إدارة المؤسسة من تتبع سير العمل والتأكد من أن العمل في المنشأة يسير وفق ما هو مخطط له ويحقق الأهداف المرسومة وتمكن من كشف الأخطاء والتقصير في الأداء والعمل على إصلاحه ووضع الخطط والإجراءات للحيلولة دون تكراره.

إن الدور الذي تلعبه الرقابة الإدارية يعتمد في الأساس على الإشراف والتحسين والإصلاح وليس فقط على رصد الأخطاء ومعاينة مرتكبيها. حيث ترتبط وظيفة الرقابة بالعملية الإدارية ارتباطا وثيقا وتعتبر في نفس الوقت الأداة الفعالة لتحقيق أهداف المنشأة، فالتخطيط والتنظيم والتوجيه يؤثران في الرقابة ويتأثرون بها أي إن هناك تفاعل مشترك بين هذه الأنشطة بما يحقق في النهاية الأهداف التي تسعى المنشأة إلى بلوغها.

وتهدف الرقابة الإدارية إلى حماية الصالح العام وذلك بمراقبة النشاطات ومساعدة القيادة الإدارية أو السلطة المسؤولة على التدخل السريع واتخاذ ما يلزم من قرارات مناسبة لتصحيح الأخطاء من أجل تحقيق الأهداف. وتؤدي الرقابة الإدارية دورها من خلال اعتماد وسائل عدة منها إعداد التقارير الإدارية لقياس أداء الموظفين وإنتاجيتهم والطرق المستخدمة في إنجاز العمل، والإشراف الإداري الذي يمكن الإدارة والمسؤولين من الوقوف عن قرب وتتبع العمل والبيئة المحيطة ومشاركة العاملين ورفع معنوياتهم. كما يتم الاستفادة من الشكاوى المقدمة من المواطنين عن جودة الخدمة أو المنتج المقدم لتستفيد منها الإدارة في الوقوف على مواطن الضعف في العمل واكتشاف الأخطاء والانحرافات والعمل على تصحيحها ومنع تكرارها في المرات القادمة.

وسعيا من هيئة تحرير المجلة إلى التعريف بكل ما يستجد من تطورات في رفع كفاءة أداء الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبية، ارتأت عرض تجربة ديوان الرقابة المالية والإدارية في فلسطين في مجال الرقابة الإدارية لأهميته وتدعو الأجهزة الأعضاء إلى موافاتها بكل جديد في هذا المجال تعميما للفائدة.

والله ولي التوفيق

هيئة تحرير المجلة

إعداد: عماد حسين محمد علي بلح

الإدارة المركزية لمتابعة تنفيذ الخطة وتقييم الأداء  
لقطاعات الإنتاج والمشروعات القومية

## مقدمة:

تتأثر المراجعة كأى علم من العلوم الاجتماعية بمجموعة الظروف والمتغيرات والخصائص البيئية المحيطة، كما تؤثر المراجعة في تشكيل البيئة المحيطة عن طريق ما توفره من معلومات في تقاريرها حول مدى صدق البيانات المالية والمحاسبية ونزاهتها ومدى تعبيرها عن نتيجة أعمال المشروع ومركزه المالي، وكذلك عن مدى اقتصاد وكفاءة وفعالية البرامج والخطط العامة. وقد شهدت دول العالم العربي في الآونة الأخيرة تغيرات وتحولات هامة أثرت على دور الأجهزة العليا للرقابة باعتبارها المسؤولة عن حماية المال العام وحسن التصرف فيه، ومن أهم هذه التغيرات التوسع في نطاق المسؤولية الاجتماعية وما تولد عنها من تطبيقات من بينها نظم الإدارة البيئية وما تقتضيه من إلزام للوحدات الاقتصادية والخدمية بالمحافظة على البيئة من التلوث وصون التنوع البيولوجي.

إن قضية صون التنوع البيولوجي هي إحدى القضايا البيئية الهامة والمعاصرة لأنها قضية التنمية لاستمرار الموارد البيئية المتجددة والمحافظة على التوازن البيئي والطبيعي استمراراً لضمان الاستدامة. وإزاء التأثير المحتمل لالتزامات صون التنوع البيولوجي على وظيفة الرقابة، كان لزاماً على هذه الوظيفة أن تتطور لمسايرة الاحتياجات المتجددة والمتطورة للمجتمع فظهرت مراجعة التنوع البيولوجي كإحدى المكونات الأساسية في نظم الإدارة البيئية وكتحد جديد أمام الأجهزة العليا للرقابة.

## أولاً: الإطار العام لمراجعة التنوع البيولوجي: (المفهوم - الأهداف - المتطلبات):

### 1- مفهوم مراجعة التنوع البيولوجي:

لاستنباط مفهوم واضح ومحدد لمراجعة التنوع البيولوجي، لابد أولاً من استعراض بعض المفاهيم البيئية التي تساعدنا على ذلك وهي:

\* **التنوع البيولوجي Biological diversity**: يعني تنوع جميع الكائنات الحية، والتفاعل فيما بينها بدءاً من الكائنات الدقيقة التي لا نراها إلا بواسطة الميكروسكوب وانتهاءً بالأشجار الكبيرة والحيتان الضخمة.

والتنوع البيولوجي موجود في كل مكان، في الصحاري والمحيطات والأنهار والبحيرات والغابات، أي أن التنوع البيولوجي هو المرادف الأساسي للموارد الطبيعية التي تكفل للإنسان حياته بالشكل الذي يحقق جودتها وإستمراريتها، فالموارد الطبيعية البيولوجية هو كل ما يحتاجه الإنسان لكي ينعم بالحياة المزدهرة بالرفاهية.

\* **التنمية المستدامة:** عرّفت اللجنة الدولية للتنمية والبيئة التنمية المستدامة: بأنها التنمية التي تعمل على إشباع الحاجات الأساسية للجيل الحاضر دون أن تضر بحقوق الأجيال القادمة في الحصول على حاجاتهم، أي أنها تأخذ الاعتبارات البيئية ضمن حساباتها وعند استخدامها للموارد المتاحة وعلى وجه الخصوص الموارد الطبيعية. كما يمكن تعريف التنمية المستدامة بأنها: التنمية ذات القدرة على الاستقرار والاستمرار والتواصل من منظور استخدامها للموارد الطبيعية التي تتخذ التوازن البيئي كمحور ضابط لها، ذلك التوازن الذي يهدف إلى رفع مستوى معيشة الأفراد، ويمكن التوصل إلى ذلك من خلال إيجاد الإدراك والضمير البيئي الذي يعمل على تحميل المواطن المسؤولية الأدبية والخلقية نحو المحافظة على البيئة مراعيًا الأسس والأبعاد البيئية المسؤولة عن تنمية حياته ومجتمعه. وفي ضوء ذلك فإن التنمية المستدامة تعتبر هدف الحاضر وأمل المستقبل.

\* **المراجعة البيئية:** عبارة عن فحص منظم وموضوعي ودوري للأداء البيئي بواسطة أفراد متخصصين من داخل أو خارج الوحدة للتأكد من الالتزام بالقوانين والسياسات البيئية، وتقييم فعالية البرامج الإدارية البيئية، وإبلاغ النتائج التي يتم التوصل إليها إلى الأطراف المهتمة بها.

وبناء على ما سبق يمكن تعريف مراجعة التنوع البيولوجي بأنها: "عبارة عن عملية فحص انتقادي منظم وموثق وموضوعي يتم أداؤها بصفة دورية عن طريق الوحدة ذاتها، أو عن طريق جهة مستقلة بهدف:

- التأكد من الالتزام بنظم الإدارة البيئية الداعمة لصون التنوع البيولوجي.
- التأكد من أن البيانات والمعلومات التي تتضمنها القوائم المالية يمكن الاعتماد عليها وتفصح عن كافة قضايا التنوع البيولوجي.
- تحديد مدى كفاءة وفعالية التوازن البيئي، ومدى كفايته وملاءمته للوفاء بالمتطلبات القانونية وسياسات الوحدة.
- التأكد من رقابة إدارة الوحدة على أنشطة التنوع البيولوجي ومن مدى تنفيذ البرامج والسياسات المرتبطة بمواجهة مشكلات استنزاف الموارد الطبيعية والوفاء بمتطلبات كافة التشريعات البيئية والسياسات الداخلية.

## 2- أهداف مراجعة التنوع البيولوجي:

- تهدف عملية مراجعة التنوع البيولوجي إلى تحقيق مجموعة من الأهداف أهمها:
- التأكد من أن الوحدة محل الفحص تلتزم باتباع القوانين واللوائح البيئية الداعمة لصون التنوع البيولوجي (على سبيل المثال تلك المتعلقة باستنزاف الموارد الطبيعية، والمخلفات الخطرة).
- تقييم فعالية الرقابة على المخلفات القائمة ومعالجتها وتحديد الآثار البيئية للعمليات والمنتجات والخدمات الحالية (على أساس تحديد البدائل التي تعتبر صديقة للبيئة).
- تحديد وفورات التكلفة المحتملة عن طريق تخفيض قيمة المخلفات وإعادة تدويرها.
- تحديد الطرق الخاصة بتخفيض المستخدم من المواد والماء والطاقة.



- التأكد من أن نظم صون التنوع البيولوجي المختلفة تعتبر ملائمة لأنشطة ومنتجات وخدمات الوحدة محل الفحص وآثارها البيئية، وما إذا كانت تعمل بفعالية.

- التأكد من إدارة عمليات الوحدة ومواردها المادية والبشرية بما يحقق الاقتصاد والكفاءة والفعالية.

### 3- متطلبات مراجعة التنوع البيولوجي:

يتوقف نجاح مراجعة التنوع البيولوجي على توافر مجموعة من المتطلبات الأساسية، والتي تتمثل أهمها في:

- اكتساب المراجع الفهم بقضايا التنوع البيولوجي وتقييم مخاطرها.

- توافر معايير محددة لمراجعة التنوع البيولوجي تمثل مقياساً يعتمد عليه المراجع في إبداء رأي فني محايد عن سلامة تصرفات الوحدة وتطابقها مع المعايير والقوانين والمواصفات... الخ، والأثر على القوائم المالية.

- توافر الإمكانيات البشرية المؤهلة والمدرّبة والتي يرى الباحث فيها أهمية إلمام المراجع بمجالات عديدة من المعرفة منها: العلوم البيئية والجيولوجيا بجانب العلوم الاقتصادية والهندسية والقانونية المرتبطة بحماية البيئة عامة وصون التنوع البيولوجي خاصة.

- اقتناع المسؤولين والمديرين بالوحدات محل الفحص بدور وأهمية مراجعة التنوع البيولوجي.

- توافر مؤشرات يمكن بها تقويم أداء الوحدات والمشروعات والعمليات في مجال التنوع البيولوجي، والتي تتعلق بإدخال البعد البيئي في عناصر الرقابة على الأداء.

### ثانياً: مراحل مراجعة التنوع البيولوجي: (التخطيط - التنفيذ - التقرير):

تتماثل عملية مراجعة التنوع البيولوجي تماماً مع أي عملية رقابية (مالية- أداء- مطابقة) في أنها تمر بثلاث مراحل هي التخطيط والتنفيذ والتقرير.

#### 1- مرحلة تخطيط وأداء مراجعة التنوع البيولوجي:

تعتبر مرحلة التخطيط هي المرحلة الأولى ويصبح التعرف على النشاط الذي تزاوله الجهة من الخطوات الأولية والضرورية في أي عملية رقابية. فيجب على المراجع أن يتفهم طبيعة نشاط الجهة محل الرقابة فهماً كافياً، والحصول على معلومات كافية عن النظام المحاسبي البيئي المستخدم وسياساته وإجراءاته المحاسبية، وبعد ذلك يقوم المدقق بتصميم برنامج مراجعة التنوع البيولوجي ليلائم ظروف العملية محدداً الخطوات التي يجب القيام بها خلال عملية الفحص، وتحديد توقيت القيام بالعمل، وكذا تخصيص عدد من المساعدين المؤهلين والأكفاء للقيام بعملية مراجعة التنوع البيولوجي.

وتأسيساً على الفهم الكافي بالوحدة وأثرها البيئي ونظم صونها للتنوع البيولوجي يمكن لفريق المراجعة أن يقوم بتطوير خطة المراجعة، حيث يجب أن تحدد من بين عديد من الأمور ما يلي:

- الوحدات التنظيمية والوظيفية والتشغيلية، وكذا البرامج والمشروعات التي يتعين مراجعتها.

- العناصر الخاصة بنظام صون التنوع البيولوجي للوحدة والتي تعتبر ذات الأفضلية الأعلى.

- الإجراءات التي يتعين استخدامها لمراجعة العناصر المتعددة لنظام صون التنوع البيولوجي والأداء البيئي للوحدة.

- التواريخ والمواقع التي ترتبط بها عملية أداء إجراءات مراجعة التنوع البيولوجي، وجدولة زمنية للاجتماعات التي يتم عقدها مع المديرين والتنفيذيين المسؤولين.

## 2- مرحلة تنفيذ مراجعة التنوع البيولوجي:

وهي المرحلة الثانية من عملية المراجعة، ويطلق عليها مرحلة العمل الميداني وجمع وتقييم أدلة الإثبات، ويتطلب الأمر أن يتم جمع أدلة إثبات ملائمة وكافية لمراجعة التنوع البيولوجي، وعلى ضوءها يتم تكوين الاستنتاجات والتوصيات الخاصة بملاءمة نظام صون التنوع البيولوجي للوحدة وأنشطتها ومنتجاتها وخدماتها، والتأكد من مدى الالتزام بالمتطلبات القانونية الملائمة. وكما هو الحال بالنسبة لمراجعة القوائم المالية فإن أدلة الإثبات يجب أن تكون كافية وذات صلة ومعقولة ويتم جمعها عن طريق مجموعة من الإجراءات أهمها: الملاحظة والاستفسار والمقارنات والمصادر الخارجية وإجراء المقابلات واختبار السجلات والمستندات والفحص التحليلي واختبارات التفاصيل.

## 3- مرحلة التقرير:

وهي المرحلة الأخيرة من عملية المراجعة، وتأتي كنتيجة للجهد الرقابي المبذول خلال مرحلتَي التخطيط والتنفيذ لكونها الحصيلة النهائية لعملية مراجعة التنوع البيولوجي، بحيث يتضمن التقرير النتائج والاستنتاجات المتوصل إليها من خلال مرحلة التنفيذ، وأهمها ما يلي:

- مستوى الالتزام بالقوانين واللوائح والتشريعات البيئية، وكذا السياسة البيئية للوحدة والداعمة لصون التنوع البيولوجي والمحافظة على التوازن البيئي، والبعد عن استنزاف الموارد الطبيعية ومواجهة مشكلاتها.
- الأداء والتقدم البيئي للوحدة محل الفحص، ومدى ملاءمة أنظمة صون التنوع البيولوجي ومنع تدهوره، وملاءمة أنشطة الوحدة ومنتجاتها وخدماتها للتنوع البيولوجي.
- الأهداف والمتطلبات البيئية للوحدة، ومدى فاعلية وإمكانية الاعتماد على ترتيبات الوحدة الخاصة بمتابعة صون التنوع البيولوجي.
- التوصيات الخاصة بالإجراء التصحيحي أو الخاصة بالتحسينات المرتبطة بالأداء البيئي وصون التنوع البيولوجي، والالتزام بالمتطلبات التشريعية واجبة التطبيق.
- ويتم وضع تاريخ للتقرير، كما يتم التوقيع عليه.

## ثالثاً: تجربة الجهاز المركزي للمحاسبات في مجال مراجعة وتقييم أداء التنوع البيولوجي ومدى الاهتمام بهذا النوع من المراجعات:

يمارس الجهاز المركزي للمحاسبات وفقاً لقانونه عدة أنواع من الرقابة هي: الرقابة المالية بشقيها المحاسبي والقانوني، والرقابة على الأداء ومتابعة تنفيذ الخطة، والرقابة القانونية على القرارات الصادرة في شأن المخالفات المالية.

واعتماداً على الصلاحيات القانونية التي تخول للجهاز المركزي للمحاسبات المسؤولية في مراجعة التنوع البيولوجي والالتزام بالقوانين واللوائح الخاصة بصون التنوع البيولوجي، سيعرض الكتاب بعض تجارب الجهاز المركزي للمحاسبات في مجال مراجعة وتقييم أداء التنوع البيولوجي، والدالة على اهتمامه بهذا النوع من المراجعات:

1- إن التنوع البيولوجي المصري له عدة حقائق أهمها البيئة الصحراوية، والموقع الجغرافي الإستراتيجي في ملتقى قارات أفريقيا، وآسيا وأوروبا ووجود نهر النيل، وسواحل البحرين المتوسط والأحمر، ووجود الواحات والجبال وقد تم تسجيل أكثر من 143 نوعاً من النباتات ذات الأهمية بصحاري مصر وما يقرب من 10 آلاف نوع من النباتات والحيوانات البحرية، ويوجد 27 محمية طبيعية تشغل نحو 15% من مساحة الجمهورية هذا وقد تمثلت أهم المجهودات المبذولة في مجال حماية البيئة الأرضية فيما يلي:

- تنمية وإدارة المحميات الطبيعية وإعلان محميات جديدة.

- استكمال تقييم التنوع البيولوجي من خلال عمليات الرصد البيئي وتحديث البيانات.

- تنفيذ عمليات التشجير والغابات والأحزمة الخضراء بالاستخدام الآمن لمياه الصرف المعالجة، ومن أمثلة ذلك الحزام الأخضر حول القاهرة بطول 100 كم.

- اتخاذ الإجراءات الداعمة لصون التنوع البيولوجي من خلال التطوير المؤسسي وتنمية القدرات والشراكة مع الجهات ذات الصلة وتنظيمات المجتمع المدني والجهات المانحة.

وقد تبين من الفحص وجود عدد من الملاحظات التي تتعلق بالتنوع البيولوجي والتنمية، كان من أهمها:

- أن جميع الأنظمة البيئية والموائل والأنواع النباتية المصرية التي وصلتها يد الإنسان لم تعد في حالة توازن بيئي سواء كانت البيئات الزراعية والصحراوية والجبلية والبحرية والمياه الداخلية.

- انتشار الطحالب الخضراء بكثافة نتيجة تلوث البحيرات المرة بمياه الصرف الصناعي، والصرف الصحي، والصرف الزراعي. مما أدى إلى نقص الأكسجين في المياه نتيجة استغلاله في عمليات التمثيل الضوئي داخل المياه مما أدى إلى تغير طبيعة وبيئة المياه ونفوق جماعي للأسماك وارتفاع درجة الحرارة.

- تحول بحيرة قارون من بيئة مياه عذبة إلى بيئة مياه مالحة بسبب حرمانها من مياه الفيضان المحملة بالمخضبات كالنترات، والفوسفات، وزيادة معدل البخار، وتراكم أملاح مياه الصرف الصناعي. مما ترتب عليه اختفاء معظم المكونات النباتية والحيوانية التي تمثل الغذاء الأساسي للأسماك وأصبح لا يعيش في هذه البحيرة سوى الأسماك التي تتحمل درجة ملوحة عالية.

- أدت الزيادة في عدد السكان في مصر والحاجة إلى التوسع في الأنشطة الصناعية والزراعية والسياحية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية إلى الضغط الشديد على الموارد الطبيعية.

- تشير التقديرات إلى أن الأرض تحتاج إلى أكثر من 14 شهراً لتجديد ما استهلكه البشر في عام واحد، لذلك فقد ظهر مدى تأثير ظاهرة التغيرات المناخية على المباني في المدن والقرى، وبدأ المشهد المعماري في مصر يحتاج إلى تطبيق المعايير البيئية الخضراء الخاصة بالإضاءة والتهوية الطبيعية واستخدامات الطاقة الشمسية، وطاقة الرياح، والاختيار الأمثل لمواد البناء المحلية.

2- وفي تجربة أخرى لصون التنوع البيولوجي، أوصى الجهاز المركزي للمحاسبات بالعمل قدر الإمكان على زيادة مشروعات الطاقة الجديدة والمتجددة (طاقة الرياح- الطاقة الشمسية- الطاقة المائية) وتنميتها واستخدامها لتحقيق المردود الاقتصادي والاجتماعي المستهدف منها (يتمثل أهم مردود في أن هذه المشروعات تعتبر أهم بديل لاستنزاف الموارد الطبيعية وتحد من انبعاثات غازات الدفيئة المسببة لظاهرة الاحتباس الحراري).

3- كما أوصى الجهاز بضرورة اتخاذ الإجراءات اللازمة لصون الأنظمة البيئية وبخاصة التنوع البيولوجي وإعادة التوازن للبيئات المائية والزراعية والصحراوية والجبلية والعمل على استخدام المعايير البيئية الخضراء الخاصة بالإضاءة والتهوية الطبيعية وتدعيم استخدام الطاقة الشمسية وطاقة الرياح.

#### رابعاً: الخلاصة والتوصيات:

##### 1- الخلاصة:

أصبحت الأجهزة العليا للرقابة مسئولة عن تنفيذ عملية مراجعة التنوع البيولوجي في ضوء معايير وإرشادات المحاسبة والمراجعة المطبقة والمتعارف عليها، وتتمثل مهمتها خاصة في فحص أثر الأداء البيئي وصون التنوع البيولوجي على القوائم المالية من حيث الصدق والإفصاح، فضلاً عن تقييم مدى اقتصاد وكفاءة وفعالية هذا الأداء البيئي وصون التنوع البيولوجي. وبات امتداد عمل المراجعين والمراقبين إلى مجال مراجعة التنوع البيولوجي (كفرع رئيسي من أصل مجالات المراجعة البيئية) ضرورة ومطلباً أساسياً بهدف فحص مدى الالتزام الفعلي بتطبيق القوانين واللوائح التي تحكم الأنشطة والبرامج البيئية الداعمة لصون التنوع البيولوجي بالجهة محل الفحص والتأكد من سلامة التصرفات المالية وإبداء رأي في صحة ودقة البيانات الخاصة بها ومدى الاقتصاد والكفاءة والفعالية في تحقيق السياسات والبرامج والأنشطة البيئية الداعمة لصون التنوع البيولوجي.

##### 2- التوصيات:

##### 1/2- على مستوى المنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة:

- الاهتمام بالقضايا البيئية وبخاصة صون التنوع البيولوجي مع مساعدة الأجهزة العليا للرقابة على اكتساب المعارف والمهارات اللازمة للارتقاء بعملية مراجعة التنوع البيولوجي.
- تسهيل تبادل المعلومات والخبرات بين الأجهزة الأعضاء في المنظمة العربية للوقوف على آخر ما وصلت إليه الاتجاهات العلمية والعملية الحديثة في مجال مراجعة التنوع البيولوجي مع المتابعة المستمرة للتطور الحاصل في هذا المجال.
- التعاون والتنسيق مع فريق عمل المراجعة البيئية بالارابوساي، ومجموعة عمل الانتوساي، والمجموعات وفرق العمل الأخرى العاملة في مجال مراجعة التنوع البيولوجي.
- إيلاء عناية خاصة عند إعداد اللقاءات التدريبية والعلمية بدور الأجهزة العليا للرقابة في مراجعة التنوع البيولوجي علماً بأنه يمكن الاستفادة من البرنامج التدريبي الخاص بمبادرة تنمية الانتوساي وتطويعه بما يتواءم مع البيئة العربية.



## 2/2- على مستوى الأجهزة العليا للرقابة:

- الاهتمام بمراجعة التنوع البيولوجي عند إعداد البرامج التدريبية، وكذا الاستفادة من خبرات المدربين المؤهلين، والمناهج العلمية والمواد التدريبية في تصميم برنامج مراجعة التنوع البيولوجي.
- تنظيم دورات علمية وتدريبية حول مفاهيم مراجعة التنوع البيولوجي.
- إقامة علاقات تعاون وتبادل للخبرات والخبراء مع الجهات الداخلية المختصة والأجهزة العربية والأجنبية في إطار اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف، مع تركيز العناية على بناء القدرات في مجال مراجعة التنوع البيولوجي.
- ضرورة تطوير التقارير الرقابية وبخاصة تقارير تقييم الأداء الصادرة عن الأجهزة العليا للرقابة لتشمل مراجعة التنوع البيولوجي.

## 3/2- على مستوى الدول العربية:

- رفع الوعي البيئي بالقضايا والمشكلات البيئية المحلية والإقليمية والدولية مع تعزيز مفهوم الانتماء للبيئة المحيطة وصون التنوع البيولوجي.
- بناء القدرات لإدارة الموارد الطبيعية ورقابة البيئة وتطبيق القوانين والتشريعات البيئية الداعمة لصون التنوع البيولوجي، وكذا تطبيق إستراتيجيات الإنتاج السليم بيئياً.
- استبدال الأنماط الاستهلاكية غير المستدامة بأنماط متكافئة ومستدامة وصديقة للبيئة، وتلبية الاحتياجات بهدف المحافظة على التوازن البيئي الضروري لبقاء الإنسان ومصادر البيئة المختلفة داخل النظام البيئي.
- ضرورة اتخاذ الإجراءات اللازمة لصون الأنظمة البيئية والمحميات الطبيعية، وإعادة التوازن لكل أنواع البيئات المختلفة والعمل على استخدام المعايير البيئية الخضراء وتدعيم استخدام الطاقات الجديدة والمتجددة.

## قائمة المراجع:

### 1- الكتب:

- أمين السيد أحمد لطفي: المراجعة البيئية، جامعة القاهرة، 2005.
- محمد حامد تمرز: بحوث في المشاكل المحاسبية المعاصرة، الطبعة الأولى، مكتبة عين شمس.
- وفاء أحمد عبد الله: نحو وضع إستراتيجية قومية للتنمية من منظور بيئي تعمل على تحقيق التوازن البيئي كمعيار للتنمية المتواصلة، مركز التخطيط الاجتماعي والثقافي، معهد التخطيط القومي.

### 2- الدورات العملية:

- جورج دانيال غالي: أثر التأثيرات البيئية لأنشطة الوحدات الاقتصادية على ممارسة مهنة المراجعة، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة- جامعة عين شمس، (العدد الثاني، 1995).
- معهد التخطيط القومي: التنمية والبيئة، قضايا التخطيط والتنمية رقم (107)، 1996.

### 3- الرسائل العملية:

- آيات محمد عبدالعاطي: رسالة دكتوراه، معهد الدراسات والبحوث البيئية، جامعة عين شمس، 2005.

### 4- القوانين:

- قانون رقم (144) لسنة 1988 المعدل بالقانون رقم (157) لسنة 1998 بشأن إصدار قانون الجهاز المركزي للمحاسبات، الجريدة الرسمية، العدد 23 (تابع) في 1988/6/9.

### 5- التقارير:

- التقرير السنوي عن نتائج الرقابة المالية وتقييم أداء الهيئات العامة الاقتصادية بقطاع الكهرباء والطاقة عن السنة المالية المنتهية في 2010/6/30، الجهاز المركزي للمحاسبات.
- تقرير الجهاز المركزي للمحاسبات عن نتائج الرقابة المالية وتقييم أداء الأنشطة البيئية عن عام 2009/2008.

جمهورية  
مصر العربية

مدى تفعيل الأجهزة العليا للرقابة المالية للمعايير المهنية  
والرقابية للإنتوساي تحقيقاً لتوافق وتجانس فى أدائها المهني:  
- تجربة الجهاز المركزي للمحاسبات -

مقال  
محرر

إعداد: د. هشام زغلول إبراهيم  
دكتوراه الفلسفة في المحاسبة

**تمهيد:**

يؤدي التدقيق العام الذي يتميز بالمهنية والمساءلة دوراً هاماً في بيئة الأعمال، إذ أصبح مهمة أساسية تسهم في ترسيخ القيم الديمقراطية وسيادة القانون، ووضع المعايير الأخلاقية كما أنه يساعد على تعزيز الإدارة العامة. هذا وتتصف بيئة الأعمال بالتعقيد المتزايد، والتغير المستمر وارتفاع التوقعات حول وضع أفضل الممارسات في مجال الحكم الرشيد وهذا من شأنه وضع أجهزة الرقابة العليا في مواجهة مع التحديات الجديدة، ويتعين على تلك الأجهزة الرقابية لمواجهة هذه التحديات تعزيز الجوانب التنظيمية والتشغيلية والمالية لاستقلاليتها من خلال التكيف مع البيئة. هذا وتعد المعايير الرقابية واحدة من أهم العوامل التي تساعد أجهزة الرقابة العليا في مواجهة تلك التحديات باعتبارها مصدراً هاماً لإثراء العمل الرقابي لما توفره من الحد الأدنى من التوجيه للمدققين بما يساعد على تحديد الخطوات والإجراءات الرقابية التي يجب تطبيقها، ومن ثم فهي مقياس هام لجودة نتائج العملية الرقابية.

**مشكلة وهدف البحث:**

وفرت الانتوساي وهي المنظمة المهنية للأجهزة الرقابية في البلدان المنتمية إلى الأمم المتحدة أو إلى وكالاتها المتخصصة عام 1953، على مدار أكثر من خمسين عاماً مضت إطاراً مؤسسياً للأجهزة الرقابية تمكنها من تحسين مستوى أعضائها وقدراتهم المهنية وذلك من خلال تحقيق أربعة أهداف إستراتيجية كان على رأسها "هدف المعايير المهنية" عن طريق توفير معايير دولية مهنية لعمليات الرقابة والحفاظ عليها، والإسهام في تطوير وتبني معايير مهنية مناسبة وفعالة. وفي ذلك الشأن أصدرت لجنة المعايير الرقابية للانتوساي في المؤتمر الـ 14 للانتوساي يونيو 1992 المنعقد في واشنطن "المعايير الرقابية" وترى أنها تشكل وثيقة "حية" وبصفتها هذه عليها أن تعكس ما أمكن ذلك من مفاهيم مشتركة لعملية التدقيق تضمن جودة نتائج العملية الرقابية من جهة وتجانس وتوافق الأداء المهني بين الأجهزة الأعضاء من جهة أخرى.

هذا وكانت منظمة الانتوساي تسعى دوماً إلى تطوير وتنقيح المعايير الرقابية بهدف توفير إطار لإرساء الإجراءات والممارسات المزمع إتباعها في تنفيذ العملية الرقابية من قبل الأجهزة العليا للرقابة وذلك في ضوء ظروفها الدستورية والقانونية وغيرها...، الأمر الذي كان لزاماً معه دراسة مدى تفعيل الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة الأعضاء في المنظمة العربية للمعايير المهنية والرقابية للإنتوساي تحقيقاً لتجانس وتوافق في أدائها المهني مستعيناً بتجربة الجهاز المركزي للمحاسبات.

وتحقيقاً لهدف البحث المحدد سلفاً، ينقسم البحث - بخلاف المقدمة وأهم النتائج والتوصيات - إلى ثلاثة مباحث:

### المبحث الأول: المعايير المهنية والرقابية للانتوساي... إطار عام

إن أحد الأدوار الأساسية للانتوساي يتمثل في تحديد ودعم المعايير المهنية التي تتناسب مع كافة الأجهزة الرقابية وتتعلق بممارسات العمل الجوهرية ذات الصلة بالرقابة وإعداد تقارير المحاسبة والأداء. وفي ضوء ما تقدم، يمكن استعراض الإطار العام للمعايير المهنية والرقابية للانتوساي من خلال مناقشة العناصر التالية:

#### 1-1 المعايير المهنية والرقابية للانتوساي... الطبيعة والمفهوم:

تعرف معايير الرقابة بصفة عامة بأنها "تعبّر عن مقاييس للحكم على أداء المراجعين، كما أنها مقبولة ومتعارف عليها عموماً بين أعضاء المهنة فضلاً عن ذلك فهي تعبر عن أداء المراجع العادي الذي يبذل العناية الواجبة"<sup>(1)</sup>.

وفي شأن المعايير المهنية والرقابية للانتوساي، فقد فرقت منظمة الانتوساي بين مفهومين هما المبادئ الأساسية للمعايير الرقابية، والمعايير الرقابية والمهنية، حيث ترى<sup>(2)</sup> أن المبادئ الأساسية للمعايير الرقابية بأنها: "مسلمات أساسية ومنطلقات متسقة ومتطلبات ومبادئ منطقية تساعد كلها على تطوير المعايير الرقابية وتساعد المدققين في تكوين آرائهم وصياغة تقاريرهم خاصة في الحالات التي لا توجد فيها معايير محددة".

أما المعايير الرقابية والمهنية فهي "توفر حد أدنى من الإرشاد للمدقق يساعده على تحديد الخطوات والإجراءات الرقابية التي يجب تطبيقها في العملية الرقابية. وتمثل المعايير الرقابية المحكات أو المقياس الذي يتم على أساسه تقييم جودة نتائج العملية الرقابية، ويجب أن تكون المعايير الرقابية متسقة مع المبادئ الرقابية".

هذا وأوضحت إحدى الدراسات<sup>(3)</sup> الفرق بين المعايير المهنية الرقابية والقواعد الإرشادية حيث عرفت المعايير المهنية والرقابية بأنها: "بيان كتابي تصدره هيئة تنظيمية رسمية أو مهنية، يتضمن إرشادات تتعلق بما يجب أدائه من ممارسات ومهام رقابية، وفقاً لآلية معتمدة تلقى القبول والتأييد العام من قبل الخبراء والمتخصصين في العمل الرقابي المهني". في حين عرفت القواعد الإرشادية بأنها "بمثابة إجراءات العمل الرقابي الواجب أدائها عند تنفيذ أنشطة ومهام رقابية محددة من أجل تنميط العمل الرقابي".

في ضوء التفرقة بين المعايير المهنية الرقابية والقواعد الإرشادية، يتضح أن المعايير المهنية والرقابية تتناول ما يجب أن يفعل، بينما القواعد الإرشادية تتناول كيفية أداء هذا الفعل، وبذلك فالمعايير المهنية والرقابية لها صفة الإرشاد العام أو التوصية بينما تتناول القواعد الإرشادية الصيغة التنفيذية لهذه المعايير على حالات تطبيقية معينة.



## 2-1 مراحل صدور وتطور المعايير المهنية والرقابية للانتوساي:

- قامت الانتوساي بتطوير أسلوب لإصدار المعايير والتوجيهات في مجالات تعد رئيسية بالنسبة إلى التصرف المالي والمساءلة في القطاع العام، وفيما يلي عرض مختصر لمراحل صدور وتطور المعايير المهنية والرقابية للانتوساي<sup>(4)</sup>:
- منذ عام 1977، تبنت الانتوساي من خلال مجموعات العمل واللجان التابعة لها منتجات قامت الأجهزة الرقابية بملاءمتها لاستعمالها وطنياً وكان أولها إعلان ليمّا للتوجيهات الخاصة بالمبادئ الرقابية.
  - في مايو عام 1984، تأسست لجنة معايير الرقابة لتقديم التوصيات والخطط لتطوير مشروع قواعد تدقيق الانتوساي.
  - في يونيو 1992، أصدرت لجنة المعايير الرقابية للانتوساي "المعايير الرقابية" لتكون قواعد إرشادية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة والمراجعين الحكوميين في جميع دول العالم في أداء عملهم الرقابي.
  - ومنذ أن صادقت الانتوساي على هذه المعايير الرقابية فقد طالبت الأجهزة العليا للرقابة في جميع أنحاء العالم بإرشادات أكثر تفصيلاً لدعم العمل الذي يقوم به مدقوقها.
  - وأصبح في الإمكان تلبية هذه الحاجة عندما قررت الانتوساي التعاون مع الاتحاد الدولي للمحاسبين وجهازه المعني بوضع المعايير "المجلس الدولي لمعايير الرقابة والتأكيد"، وتجدر الإشارة إلى المؤتمر الرابع عشر للانتوساي الذي عقد في واشنطن عام 1992، وافق على بروتوكول يكفل تعديل المعايير الرقابية بصفة مستمرة وأتاح إلى اللجنة إجراء تعديلات طفيفة وإبلاغ المجلس التنفيذي بذلك.
  - وفي عام 1998، صادق مؤتمر الانكوساي السادس عشر الذي عقد في مونتيفيديو بالإجماع على وثيقة "أخلاقيات المهنة" وقام بإصدارها باعتبارها مكملاً ضرورياً يدعم المعايير الرقابية للانتوساي.
  - وفي عام 2003، صادقت اللجنة على المسودة النهائية في اجتماعها ببراتسلافا.
  - وفي عام 2007، تم إعلان المكسيك حول استقلالية الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة وبمقتضاه تكون "الانتوساي" قد أكدت على موقفها وتمسكها بالاستقلالية وتحديد المبادئ الأساسية التي توفر للأجهزة الرقابية الإطار اللازم لإنجاز مهامها بنجاح وفعالية<sup>(5)</sup>.
  - ومع نهاية عام 2003 تكون لجنة المعايير المهنية قدمت للانتوساي مجموعة شاملة من المعايير المهنية الدولية ووثائق الانتوساي للحكم الصالح، وفي الفترة 2011 - 2016 سيتحول عمل اللجنة من مرحلة تطوير المعايير المهنية إلى مرحلة المحافظة عليها.

## 3-1 مستويات المعايير المهنية والرقابية للانتوساي:

- يتكون إطار المعايير المهنية والرقابية للانتوساي من جميع الوثائق التي صادق عليها مؤتمر الانكوساي بهدف توجيه المعايير المهنية والرقابية للأجهزة الرقابية ويشتمل ذلك على التوصيات المتعلقة بالشروط المسبقة القانونية والتنظيمية والمهنية وكذلك التوصيات المتعلقة بتنفيذ عمليات التدقيق من قبل جهاز أعلى للرقابة، وقد أسند لكل وثيقة عدد مكون من 1 إلى 4 أرقام يشير إلى المعيار المهني والرقابي (الدولي) للأجهزة العليا للرقابة، ويدل عدد الأرقام على مستوى الوثيقة في السلم الهرمي<sup>(6)</sup>.

## إطار المعايير الدولية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة

المستوى	الموضوع	رقم المعيار الدولي للأجهزة العليا للرقابة
1- المبادئ (الفرضيات) الأساسية	إعلان ليما	1
2- الشروط المسبقة لعمل الأجهزة الرقابية	الاستقلالية، الموضوعية، السرية المهنية	40 – 10
3- المبادئ الرقابية الأساسية	معايير عامة، وميدانية وغيرها	400 – 100
4- التوجيهات الرقابية	تتعلق بالمالية والمطابقة والأداء ...	2999 – 1000 3999 – 3000 4999 – 4000

وعليه يمكن النظر إلى الوثائق المختلفة على أنها إطار شامل يتضمن العناصر التالية<sup>(7)</sup>:

## 1- المستوى الأول:

إعلان ليما؛ ويمثل الأساس بما تضمنه من المبادئ المؤسسة للانتوساي كمبادئ شاملة حول الرقابة على القطاع العام.

## 2- المستوى الثاني:

أخلاقيات المهنة؛ ويحتم الشروط المسبقة لعمل الأجهزة الرقابية وتمثل تعبير عن القيم والمبادئ التي يقتدي بها المدققون في عملهم اليومي ومن المبادئ المعروضة في أخلاقيات المهنة التزام المدقق بتطبيق المعايير الرقابية المقبولة بشكل عام.

## 3- المستوى الثالث:

المعايير الرقابية؛ وتضم المبادئ الرقابية الأساسية التي يقوم عليها تنفيذ العمل الرقابي وتتضمن معايير عامة ومعايير ميدانية ومعايير ذات صلة بإعداد التقارير.

## 4- المستوى الرابع:

مواد توجيهية؛ وتتضمن توجيهات رقابية في مجالات الرقابة المالية والرقابة على الأداء والرقابة على المطابقة وتقديم مساعدة عملية للأجهزة العليا للرقابة في تطبيق المعايير في كل عنصر من عناصرها.

هذا وقد اقترحت الخطة الإستراتيجية للانتوساي 2005-2010 وضع هيكل محدث للمعايير المهنية وبالفعل وضعت لجنة المعايير المهنية إطارا للمعايير المهنية، حيث تم دمج جميع معايير وإرشادات الانتوساي الموجودة بالفعل والجديدة في إطار عام يطلق عليه المعايير الدولية للأجهزة العليا للرقابة، أما بالنسبة للوثائق الصادرة من قبل الانتوساي والمتعلقة بالإرشادات للسلطات الإدارية - حول موضوعات مثل الرقابة الداخلية والمحاسبة- يطلق عليها دليل الانتوساي للإدارة الرشيدة<sup>(8)</sup>.

## المبحث الثاني: مدى تطبيق المعايير المهنية والرقابية للانتوساي

### تحقيقاً لتجانس الأداء المهني بين الأجهزة الأعضاء

لاشك أن انتشار ظاهرة العولمة<sup>(9)</sup> ذلك النظام العالمي الجديد بكل تداعياته قد ألقى أعباءً جساماً على بلدان العالم والدول الأعضاء بمنظمة الانتوساي باعتبارها جزءاً فعالاً في الاقتصاد العالمي، حيث أصبح لزاماً عليها الاستعداد التام لمواجهة تحديات هذا النظام العالمي الجديد خاصة وأن مهنة المراجعة ليست بمنأى عن تداعيات وآثار ظاهرة العولمة وهو ما يفرض على مزاوولي مهنة المراجعة التحسب الشديد لانعكاسات هذه الظاهرة على أعمالهم وبحث كافة السبل الكفيلة بمواجهتها<sup>(10)</sup>.

ولعل تبني المعايير المهنية والرقابية للانتوساي بشكل مقنن من جانب الأجهزة الرقابية الأعضاء يعدّ من أهم وسائل الدفاع ضد أي انعكاسات سلبية لتلك الظاهرة، حيث يؤدي الالتزام بهذه المعايير إلى توافر العناصر الإيجابية في مخرجات المراجعة "التقارير الرقابية" والتي من أهمها تقليل الفروق القائمة في الأساليب والممارسات الرقابية المتبعة في عملية التدقيق ومن ثم تحقيق قدر من التوافق بين الممارسات الرقابية فيما بين الدول المشاركة يسمح بالقابلية للمقارنة وهو ما يضيف على التقارير الرقابية المصدقية والثقة والقبول العام.

في ضوء ما تقدم يمكن استعراض مدى تجانس الأداء المهني للأجهزة العليا للرقابة في تطبيق المعايير المهنية والرقابية للانتوساي من خلال مناقشة العناصر التالية:

#### 1-2 الفرق بين مفاهيم: التوافق أو التجانس... والتنميط... والتوحيد أو المعايير:

فيما يلي عرض لهذه المفاهيم الثلاثة في مجال العمل الرقابي لتوضيح الفروق بينها:

##### 1-1-1 التوافق/ التجانس:

توافق أو تجانس الأداء المهني هو "عملية يتم بمقتضاها تقليل الاختلافات بين الممارسات بصفة عامة (والعمل الرقابي بصفة خاصة) السائدة في الدول محل التوافق فهي تسوية لوجهات نظر متباينة"<sup>(11)</sup>.

##### 1-1-2 التنميط:

وينطوي على فرض مجموعة من القواعد المطلقة أو الصارمة"<sup>(12)</sup>.

##### 1-1-3 التوحيد/ المعايير:

ويعني "أن الإجراءات الرقابية المطبقة في بلد ما يجب أن يتم تبنيها من الآخرين"<sup>(13)</sup>.

في ضوء ما تقدم يتضح أن توافق الأداء الرقابي هو توحيد ولكن توحيد مقيد أي مرتبط بالظروف الخاصة بالدول محل التوفيق عندئذ تختلف الممارسات الرقابية باختلاف هذه الظروف. أما التنميط؛ فهو توحيد مطلق ويقتصر الأمر على استخدام أسلوب رقابي موحد بصرف النظر عن اختلاف الظروف المحيطة.

## 2-2 تشخيص الوضع الحالي بشأن مدى تطبيق المعايير المهنية والرقابية للانتوساي تحقيقاً لتجانس الأداء المهني في المنظمة:

تنفيذاً لقرار لجنة المعايير المهنية والرقابية للمنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة في اجتماعها الأول الذي عقد بدولة قطر خلال الفترة من 22 - 25 يونيو 2009، بشأن تكليف دولة الكويت بتحليل الوضع الحالي لتطبيق المعايير المهنية والرقابية لأعضاء المنظمة، قام ديوان المحاسبة بدولة الكويت بإجراء دراسة في هذا الشأن وقدم تقريراً عن نتائج تحليل الوضع الحالي لتطبيق المعايير المهنية والرقابية لأعضاء المنظمة كان من أهمها<sup>(14)</sup>:

- تعتمد غالبية أعضاء المجموعة على عدة مصادر معايير متنوعة، حيث يكون مصدر هذه المعايير منظمات دولية عند أداء الجهاز الأعلى لكل من الرقابة المالية ورقابة الالتزام ورقابة الأداء، بينما عند أداء الوظيفة القضائية تكون المعايير محلية المصدر.
- تعتبر منظمة الانتوساي ثم يليها الاتحاد الدولي للمحاسبين من أهم المنظمات المهنية والدولية التي تعتمد عليها الأجهزة كمصادر في تطبيق المعايير المهنية والرقابية بين أعضاء المنظمة.
- تطبق أغلبية أعضاء المنظمة المعايير المهنية والرقابية لأسباب اختيارية، بينما لم يلق التطبيق الإجباري/ الإلزامي للمعايير تأييداً كافياً من أعضاء المنظمة.
- هناك اختلاف في نطاق تطبيق المعايير المهنية والرقابية بين الأجهزة الأعضاء، وإن كانت النسبة الأكبر من الأجهزة الأعضاء تطبق المعايير على نطاق ضيق وفي حالات محددة.
- لا تواجه معظم الأجهزة الأعضاء صعوبات عند تطبيق المعايير المهنية والرقابية على نطاق واسع، وإنما ترجع أسباب عدم التطبيق من قبل بعض الأجهزة إلى ظروف وطبيعة العمل الخاصة بكل جهاز مما يجعله يختار ما يناسبه من معايير تطبق على مجالات معينة.

## 3-2 أهمية تطبيق المعايير المهنية والرقابية للانتوساي في تحقيق تجانس الأداء المهني بين الأجهزة الأعضاء:

تعتبر المعايير المهنية والرقابية للانتوساي مصدراً هاماً لإثراء العمل الرقابي وذلك لما يلي<sup>(15)</sup>:

- تمكن الانتوساي من منح الأجهزة الرقابية وغيرها الفرصة لمناقشة أدائهم مقارنة بمعايير التدقيق العامة للانتوساي.
- على الرغم من أن هذه المعايير المهنية والرقابية لا تحظى بالتطبيق الإجباري، إلا إنها تعكس إجماعاً في الرأي بين الأجهزة العليا للرقابة على أنها تمثل "أفضل ممارسة" وعلى كل جهاز أن يحكم على مدى ملاءمة هذه المعايير مع تحقيق مهمته، فضلاً على أنها تمثل "وثيقة حية" تعكس ما أمكن ذلك الاتجاهات والقضايا والاهتمامات الراهنة في منهجية الرقابة وممارستها.
- يحقق تطبيق المعايير المهنية والرقابية قدراً من التوافق بين الممارسات الرقابية فيما بين الدول الأعضاء يسمح بالقابلية للمقارنة إذ تشكل قاعدة مهنية المدققين والأجهزة الرقابية وذلك بتوفير مسار واضح للعمل يضمن مستوى معيناً من الجودة والاتساق.
- تساعد المعايير المهنية والرقابية على تحسين جودة مخرجات العمل الرقابي بشكل يضمن مزيداً من الاطمئنان والثقة بالعمل الذي يقوم به المدققون لاعتمادهم على معايير مقبولة دولياً ومن ثم يزيد من مصداقية الجهاز الرقابي ومصادقية مدققيه قوة.



## 4-2 حدود استخدام المعايير المهنية والرقابية للانتوساي في تحقيق تجانس الأداء المهني بين الأجهزة الأعضاء:

بقدر ما تسعى لجنة المعايير المهنية والرقابية إلى التأكيد على أن الانتوساي قادرة على توفير إطار محيّن للمعايير المهنية يتلاءم مع حاجة البلدان الأعضاء فيها إلا أن هذا لا يمنع من وجود بعض المآخذ على استخدام هذه المعايير من قبل الأجهزة الرقابية الاستخدام الأمثل.

وفي ذلك الشأن أرجعت أكثر من <sup>(16)</sup> دراسة هذه المآخذ على استخدام هذه المعايير إلى المعايير الرقابية ذاتها والبعض الآخر يعود إلى الأجهزة الرقابية وبعض ثالث يعود إلى البيئة الخارجية والجهات الخاضعة للرقابة نفسها وذلك على النحو التالي:

### 1/4/2- حدود مرتبطة بالمعايير المهنية والرقابية للانتوساي:

- جاءت بعض نصوص المعايير المهنية والرقابية للانتوساي عامة ومختصرة وموجزة وتحتاج إلى المزيد من الإيضاح والتفاصيل.
- مشكلات ترجمة المعايير المهنية والرقابية للانتوساي إلى اللغة الوطنية دون أن تفقدها مضمونها الأصلي.
- اختلاف بعض المفاهيم من حيث الصياغة والمفهوم والتطبيق نتيجة اختلاف البيئة الاقتصادية.
- اهتمام المعايير المهنية والرقابية للانتوساي بالمستوى النظري وإهمالها للمستوى التطبيقي.

### 2/4/2- حدود مرتبطة بالأجهزة الرقابية أعضاء الانتوساي:

- عدم النص صراحة على اختصاص أجهزة الرقابة في ممارسة رقابة الأداء، ففي بعض البلدان لا يمنح الدستور أو التشريعات السارية الجهاز الأعلى للرقابة سلطة رقابة الفعالية أو رقابة الكفاءة الخاصة بالتصرفات المالية للوحدات التنفيذية <sup>(17)</sup>.
- عدم إمكانية تطبيق جميع معايير الرقابة على جميع أوجه عمل بعض الأجهزة العليا للرقابة وذلك بسبب هيكلها أو أسلوب عملها <sup>(18)</sup>.
- لا يمكن لأي من المعايير الرقابية للانتوساي أن تكون لها صيغة آمرة أو أن يكون تطبيقها إجبارياً على الأجهزة الرقابية وموظفيها <sup>(19)</sup>.
- عدم تحقيق الاستقلال التام للأجهزة الرقابية والمراجعين ولاسيما الاستقلال المالي والاستقلال الإداري <sup>(20)</sup>.
- ضعف إلمام المراجعين بالمعايير الرقابية دولية كانت أو محلية <sup>(21)</sup>.

### 3/4/2- حدود مرتبطة بالجهات المشمولة بالرقابة:

- عدم تفعيل مبدأ المساءلة على الموظفين العموميين المسؤولين عن إدارة الأموال العامة.
- عدم توافر البيئة الخارجية المناسبة لتطبيق المعايير الرقابية نظراً لضعف الوعي بأهمية الأجهزة الرقابية ودورها في حماية الأموال العامة.

## المبحث الثالث: تجربة الجهاز المركزي للمحاسبات

### بشأن تطبيق المعايير المهنية والرقابية للانتوساي

يقوم الجهاز المركزي للمحاسبات بدور فعال في مجال الرقابة على الأموال العامة - باعتباره هيئة مستقلة ذات شخصية اعتبارية عامة تتبع رئيس الجمهورية تهدف إلى تحقيق الرقابة على أموال الدولة وأموال الأشخاص العامة الأخرى... من خلال التقارير الرقابية التي تصدرها متضمنة نتائج الرقابة التي يقوم بها. وحتى يقوم الجهاز المركزي للمحاسبات بأداء المهام الرقابية الملقاة على عاتقه بأعلى كفاءة وفعالية ممكنة يتعين تطبيق معايير مهنية ورقابية واضحة تحدد مستوى الأداء ويمكن الأخذ بها والسير على هداها وصولاً للأهداف المبتغاة.

في ضوء ما تقدم؛ ووصولاً إلى تكاملية الفكر النظري والتطبيق العملي للبحث يمكن استعراض تجربة الجهاز المركزي للمحاسبات - كحالة عملية - بشأن استخدام وتطبيق المعايير المهنية والرقابية للانتوساي باعتبارها أداة رئيسية لممارسة العمل الرقابي وتطبيقها من شأنه أن يحسن كفاءة عمل المدقق ويقوي دور أجهزة الرقابة في المجتمع ويعزز الثقة في نتائج العملية الرقابية وذلك من خلال مناقشة ما يلي:

#### 1-3 مدى تطبيق الجهاز المركزي للمحاسبات للمعايير المهنية والرقابية للانتوساي:

لما كان الجهاز المركزي للمحاسبات يسعى دائماً لأداء اختصاصاته بأعلى كفاءة ممكنة، فقد حرص على الانضمام إلى عضوية لجنة الانتوساي للمعايير الرقابية، واستطاع خلال عمله الرقابي أن يحقق نجاحات في مجال تطبيق المعايير المهنية والرقابية للانتوساي، وفيما يلي استعراض بعض الأمثلة بشأن مدى تطبيق الجهاز المركزي للمحاسبات للمعايير الرقابية للانتوساي:

#### 1/3- معيار الاستقلالية:

تضمن الفصل الثاني "المعايير العامة في الرقابة الحكومية" من معايير رقابة الانتوساي<sup>(22)</sup>:

- تتضمن المعايير العامة للمدقق وللجهاز الأعلى للرقابة والمحاسبة "استقلالية المدقق والجهاز الأعلى للرقابة والمحاسبة".  
تفسر الفقرات التالية الاستقلال كمعيار رقابي منها:

- ومهما كان تشكيل الحكومة فإن استقلالية وموضوعية الرقابة هي أمر حتمي. ويصبح وجود درجة كافية من الاستقلال من الجهة التشريعية والتنفيذية للحكومة أمراً ضرورياً لأداء الرقابة وموثوقية نتائجها".

وفي إطار الحرص على دعم وتحقيق الاستقلالية للجهاز المركزي للمحاسبات، صدر القانون رقم 157 لسنة 1998 بتعديل بعض أحكام القانون رقم 144 لسنة 1988 الذي نص على: "الجهاز المركزي للمحاسبات هيئة مستقلة ذات شخصية اعتبارية عامة تتبع رئيس الجمهورية..."<sup>(23)</sup> هذا وبالتبعية المباشرة لرئيس الجمهورية تتحقق له كامل الحرية والفعالية في أداء رسالته، فضلاً عن تحقيق المتابعة السريعة والمستمرة بما يساعد في مجال اتخاذ القرارات التصحيحية.

## 2/1/3- معياري التدريب والتطوير:

تضمن الفصل الثاني "المعايير العامة في الرقابة الحكومية" - من معايير رقابة الانتوساي<sup>(24)</sup>:

- تتضمن المعايير العامة للجهاز الأعلى للرقابة والمحاسبة الآتي:

- على الجهاز الأعلى انتهاج سياسات وإجراءات لتطوير وتدريب الموظفين ليتمكنوا من أداء واجباتهم بصورة فعالة وأن يحدد أسس ترقية المدققين وغيرهم من الموظفين".

وتفسر الفقرات التالية التدريب والتطوير كمعيارين رقابين منها:

- على الجهاز الأعلى أن يضع سياسات وإجراءات للتطوير المهني للموظفين الرقابيين في مجالات تقنيات الرقابة ومنهجياتها التي تطبق على العمليات الرقابية المختلفة التي يقوم بها".

وتدعيماً لدور الجهاز المركزي للمحاسبات في مجال تطوير وتنمية الكوادر البشرية العاملة به، فقد نصت المادة (14) من لائحة العاملين بالجهاز المركزي للمحاسبات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم 196 لسنة 1999 على "أن يضع مكتب الجهاز الضوابط والمعايير اللازمة للترقية... كما يحدد الدورات الحتمية والأبحاث اللازمة للترقية...، ويعد اجتيازها شرطاً للترقي..."<sup>(25)</sup>.

وتنفيذاً للمادة (14) من لائحة العاملين بالجهاز، وافق مكتب الجهاز بتاريخ 2002/10/1 على تطوير الدورات التدريبية الحتمية للعاملين. وعقد اختبارات تحريرية بعد نهاية كل دورة للمرشحين للترقي من شاغلي الوظائف الفنية الرقابية والتنظيمية والإدارية والمكتبية، وعقد مقابلات شخصية - بعد الانتهاء من الاختبارات التحريرية - للمرشحين للترقية من شاغلي الوظائف الفنية الرقابية لمناقشتهم في الورقة البحثية المقدمة منهم.

هذا وتحقيقاً لهدف الرقابة المالية التي يمارسها الجهاز المركزي للمحاسبات باعتباره الرقيب على الأموال العامة للدولة قامت الإدارة المركزية للبحوث والتدريب بإعداد خطة عاجلة تشمل دورات تخصصية تلبى الاحتياجات الأساسية للعمل الرقابي تتمثل في برنامجين تدريبيين حول موضوعي معايير المحاسبة المصرية والمعايير المصرية للمراجعة والفحص المحدود ومهام التأكد الأخرى، وبالفعل بدأ تنفيذها اعتباراً من منتصف فبراير 2008.

وأخيراً وليس آخراً قامت الإدارة المركزية للبحوث والتدريب بإعداد خطة إستراتيجية للتدريب لمدة ثلاث سنوات، وتم البدء في تنفيذها عام 2009 بعقد دورتين لإعداد مدربين ملمين بأحدث التطورات سواء في مجال إعداد وتصميم البرامج التدريبية أو تقنيات التدريب، كما تم تنفيذ العديد من الدورات التخصصية في مجالات العمل الرقابي المختلفة بالجهاز.

## 3/1/3- معيار جودة العمل الرقابي :

تضمن الفصل الثاني "المعايير العامة في الرقابة الحكومية" من معايير رقابة الانتوساي (26):

. تتضمن المعايير العامة للجهاز الأعلى للرقابة والمحاسبة الآتي :

يجب أن ينتهج الجهاز الأعلى سياسات وإجراءات لمراجعة فعالية وكفاءة المعايير والإجراءات الداخلية للجهاز.

وتفسر الفقرات التالية المراجعات الخاصة بضمان الجودة كمعيار رقابي منها:

. يجب على الجهاز الأعلى أن ينظم نظاماً وإجراءات لكي :

(أ) يؤكد على أن عمليات ضمان الجودة المدمجة قد تم تشغيلها على نحو مرضي.

(ب) يضمن نوعية التقرير الرقابي.

(ج) يضمن التحسينات ويتفادى تكرار نقاط الضعف.

وكوسيلة أخرى لضمان جودة الأداء... يكون من المرغوب فيه أن تؤسس الأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة ترتيبات خاصة بها

حول ضمان الجودة ويعني ذلك أن يقوم موظفون مؤهلون من الجهاز الأعلى لا يعملون في هذه الرقابات بمراجعة التخطيط والأداء

وصياغة التقارير بإمعان على عينة من الرقابات...

وتحقيقاً لهذا المعيار الرقابي وضع الجهاز المركزي للمحاسبات نظاماً دقيقاً للرقابة على أعمال الأعضاء الفنيين بالجهاز إذ تضمن

هيكله التنظيمي إدارة مركزية للتفتيش الفني تقوم باختصاصات الرقابة على جودة العمل الرقابي بمقتضى قرار نائب رئيس

الجمهورية رئيس الجهاز رقم 10 لسنة 1964 بإنشاء إدارة عامة للتفتيش الفني تتبع رئيس الجهاز مباشرة (حالياً إدارة مركزية

بموجب قرار رئيس الجهاز رقم 52 لسنة 1986) وقد وفر لها كافة الإمكانيات المادية والبشرية التي تكفل لها ممارسة

اختصاصاتها على الوجه الأكمل، كما تتوافر لها المؤشرات التي تساعد على قياس أداء أعضاء الجهاز، وتصدر عن الإدارة

التوصيات التي تهدف إلى الارتقاء بالعمل الرقابي (27).

## 4/1/3- معايير صياغة التقارير:

خصت المعايير الرقابية للانتوساي فصلاً كاملاً لوضع قواعد ومبادئ إعداد التقارير الرقابية وهو الفصل الرابع "معايير صياغة

التقارير في الرقابة الحكومية" وهي الإطار الذي يستدل به المدقق عند رفع التقرير حول نتائج الرقابة بما في ذلك الاسترشاد

بالشكل والمحتوى الخاص بتقرير المدقق.

وفي ذلك الشأن تضمن الفصل الرابع "معايير صياغة التقارير..." ما يلي (28):

. معايير صياغة التقارير هي كالتالي:

1- يجب أن يعد المدقق عند نهاية كل رقابة رأياً كتابياً أو تقريراً حسب الطلب ليضع ملاحظاته في شكل ملاءم ويجب أن يكون

المحتوى سهل الفهم خال من الالتباس أو الغموض ويحتوي فقط على معلومات مدعمة بإثباتات رقابية كفاء ويعتمد عليها،

وتكون مستقلة وموضوعية ونزيهة وبناءة...

وتحقيقاً لهذا المعيار الرقابي وإيماناً من جانب الجهاز المركزي للمحاسبات بأهمية التقارير الرقابية باعتبارها المنتج النهائي للعملية الرقابية، فقد أنشئت إدارة مختصة بالتقارير وأصبح مسماهما الإدارة المركزية للتقارير وشئون مجلس الشعب وذلك بموجب قرار رئيس الجهاز رقم 370 لسنة 1999.

هذا فضلاً عن تشكيل لجان خاصة لتنظيم ووضع القواعد الخاصة بكتابة التقارير الرقابية وذلك بموجب قرار السيد رئيس الجهاز رقم 347 لسنة 1997، وقد صدر عنها بعض الكتب الدورية التي حددت كافة التفاصيل بشأن كيفية كتابة التقارير الرقابية.

### 2-3 مدى توفير الجهاز المركزي للمحاسبات لوثائق ومعايير مهنية ورقابية وطنية:

صدر عن الجهاز المركزي للمحاسبات العديد من المعايير المهنية والرقابية وبعض الوثائق والقواعد الإرشادية التفصيلية بشأن تطبيقها، فضلاً عن التشريعات التي تحكم عمله الرقابي كان من أهمها:

#### 1/2/3- وثائق بشأن المبادئ الأساسية والمعايير العامة:

- القانون رقم 144 لسنة 1988 بشأن إصدار قانون الجهاز المركزي للمحاسبات والمعدل بالقانون رقم 157 لسنة 1998.
- قرار رئيس الجمهورية رقم 196 لسنة 1999 بشأن لائحة العاملين بالجهاز المركزي للمحاسبات.
- قرار رئيس الجهاز رقم 95 لسنة 1974 باعتماد القواعد المنظمة للعمل بإدارات مراقبات الحسابات.
- منشور رقم (1) لسنة 1996 بشأن القواعد الأساسية التي يجب مراعاتها من أجل تحقيق رقابة أفضل والتي سبق عرضها بمنشور صادر عن الجهاز بتاريخ 1990/2/4.

#### 2/2/3 وثيقة بشأن "أخلاقيات المهنة":

- قرار رئيس الجهاز المركزي للمحاسبات رقم 2102 لسنة 2009 باعتماد الميثاق العام لآداب وسلوكيات مزاوي مهنة المحاسبة والمراجعة.

#### 3/2/3 وثائق بشأن التقارير الرقابية:

- قرار رئيس الجهاز رقم 1304 لسنة 1991 متضمناً الإطار العام لمجموعة المؤشرات الخاصة بمتابعة وتقويم الأداء للشركات التابعة لقطاع الأعمال العام، وفي منتصف عام 2010 تم تشكيل لجنة لدراسة النماذج والمعايير والمؤشرات المنصوص عليها في هذا القرار وتحديثها بما يتفق مع المعايير الدولية لتقويم الأداء.
- الكتاب الدوري الصادر عن لجنة تطوير التقارير بشأن تقارير الجهاز عن نتائج الرقابة على وحدات الجهاز الإداري والإدارة المحلية والهيئات العامة الخدمية والهيئات المعانة الصادر في 1997/8/31.
- الكتاب الدوري الصادر عن لجنة تطوير التقارير بشأن تقارير الجهاز عن نتائج الرقابة على شركات قطاع الأعمال العام والقطاع العام الصادر في 1997/7/28.

- الكتاب الدوري الصادر عن لجنة تطوير التقارير بشأن تقارير الجهاز عن نتائج الرقابة على قطاع الأعمال العام والقطاع العام.
- قواعد إعداد التقارير السنوية عن نتائج الرقابة المالية على وحدات الموازنة العامة للدولة عن الفترة من 2008/7/1 - 2009/6/30، وحساباتها الختامية عن السنة المالية 2008/2009.
- قواعد إعداد التقارير السنوية للجهاز عن نتائج الرقابة المالية على شركات قطاع الأعمال العام وشركات القطاع العام عن السنة المالية 2008/2009.
- قواعد إعداد التقارير السنوية عن نتائج فحص الحسابات الختامية لموازنات كل من الهيئات العامة الاقتصادية والهيئة القومية للإنتاج الحربي، وكذا نتائج الرقابة المالية على أعمال وميزانيات الهيئة العامة عن السنة المالية 2009/2010.
- 4/2/3 وثائق بشأن تطوير المعايير المهنية والرقابية:
- قرار رئيس الجمهورية رقم 4723 لسنة 1966 باعتماد النظام المحاسبي الموحد.
- كتاب دوري بشأن الإرشادات والنماذج الخاصة بالقوائم المالية المجمعة لشركات قطاع الأعمال العام الصادر بتاريخ 1992/11/19.
- معايير المحاسبة الصادرة عن الجهاز بتاريخ 1996/9/12 والتي وضعت وفقاً للمعايير الدولية واعتبارها كإطار مكمل للنظام المحاسبي الموحد.
- قرار رئيس الجهاز رقم 204 لسنة 2001 بتعديل الدليل المحاسبي وشرحه والقوائم المالية بالنظام المحاسبي الموحد والقرارات المعدلة له.
- قرار رئيس الجهاز رقم 1570 لسنة 2006 باعتماد معايير المحاسبة المصرية الصادرة كإطار مكمل للنظام المحاسبي الموحد المعدل بالقرار رقم 2100 لسنة 2009.
- قرار رئيس الجهاز رقم 1300 لسنة 2008 بشأن المعايير المصرية للمراجعة والفحص المحدود ومهام التأكد الأخرى.

### أهم النتائج والتوصيات:

#### أولاً: أهم النتائج:

- وفرت المعايير الرقابية الصادرة عن الانتوساي حداً أدنى من الإرشاد للمدقق يساعده على تحديد إجراءات العملية الرقابية بشكل تمثل معه مقياساً لتقييم جودة نتائج العملية الرقابية، هذا فضلاً عن بعض الوثائق الأخرى منها وثيقة "أخلاقيات المهنة"، ووثيقة "معايير الرقابة على الأداء"، ووثيقة "المبادئ الأساسية لاستقلالية الأجهزة العليا للرقابة" بحيث تمثل إطاراً للمعايير المهنية والرقابية للانتوساي.
- تعتمد غالبية أعضاء المنظمة على عدة مصادر معايير متنوعة، وتعتبر منظمة الانتوساي، ثم يليها الاتحاد الدولي للمحاسبين من أهم المنظمات المهنية والدولية التي تعتمد عليها الأجهزة كمصادر في تطبيق المعايير المهنية والرقابية.
- تطبق أغلبية أعضاء المنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المعايير المهنية لأسباب اختيارية، ولم يلق التطبيق الإجباري للمعايير تأييداً كافياً من أعضاء المنظمة.

- يحقق تطبيق المعايير المهنية والرقابية قدرًا من التوافق بين الممارسات الرقابية فيما بين الدول الأعضاء يسمح بالقابلية للمقارنة.  
 - تواجه بعض الأجهزة الرقابية صعوبات عند تطبيق المعايير المهنية والرقابية للانتوساي، بعض هذه الصعوبات يرجع إلى المعايير ذاتها، وبعضها يرجع إلى الأجهزة الرقابية، وبعض ثالث يرجع إلى البيئة الخارجية والجهات المشمولة بالرقابة.  
 - تمكن الجهاز المركزي للمحاسبات من تحقيق نجاحات في مجال تطبيق معايير الانتوساي الرقابية، كما حرص على إصدار بعض الوثائق بشأن المعايير الرقابية، فضلاً عن التشريعات والقرارات التي تنظم عمله وتشكل في مجموعها مبادئ أساسية للعمل الرقابي.

### ثانياً: أهم التوصيات:

- ضرورة تبني حملة توعية بالمعايير المهنية والرقابية للانتوساي من خلال فريق عمل يتولى مهمة حملة التوعية التي تبدأ أولى مهامها بترجمة إستراتيجية التوعية إلى خطط عمل ملموسة.
- ضرورة مساعدة الأجهزة الرقابية الأعضاء في اتخاذ خطواتها نحو الاستخدام الفعلي للمعايير المهنية والرقابية للانتوساي حالما تقرر إدارة الجهاز الرقابي استخدام معايير وأدلة الانتوساي.
- تعزيز دعم الأجهزة الأعضاء للجنة المعايير المهنية والرقابية لكي تتمكن من تحقيق التجانس والتوافق في الأداء المهني والرقابي بين أعضاء المنظمة من خلال تطبيق المعايير المهنية والرقابية.
- إعادة النظر في النصوص الحالية المترجمة إلى اللغة العربية وصولاً إلى معايير دولية مترجمة بلغة عربية سليمة ذات صياغة واضحة تتلاءم والمفاهيم الفنية للمعايير.
- إيجاد نظام تقييمي شامل لأداء الأجهزة الرقابية الأعضاء بشأن مدى تطبيق المعايير المهنية والرقابية للانتوساي مع تحديد معوقات التطبيق والعمل على تقليصها والتغلب عليها.
- ضرورة العمل على التغلب على الصعوبات التي تحول دون تطبيق المعايير المهنية والرقابية.
- إن الباحث إذ يثني على مبادرات الجهاز المركزي للمحاسبات بعقد دورات تدريبية متخصصة في "معايير المحاسبة والمراجعة المصرية"، فإنه يوصي بأن يدعم الجهاز هذا الاتجاه على أن تركز مثل هذه الدورات على المعايير المهنية والرقابية للانتوساي تحقيقاً لتجانس الأداء المهني بين الأجهزة الأعضاء.



- (1) د. أمين السيد أحمد لطفي: "معايير المراجعة المهنية للرقابة على جودة أداء مراقبي الحسابات"، القاهرة، دار النهضة العربية، 2007، ص 2.
- (2) المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة. أخلاقيات المهنة والمعايير الرقابية، لجنة المعايير الرقابية، 2002، ص 24 - 25.
- (3) سعود غصّاب الزمانان. تحليل الوضع الحالي للمجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة بشأن تطبيق المعايير المهنية والرقابية. دراسة مقدمة إلى لجنة المعايير المهنية والرقابية التابعة للمجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة، ديوان المحاسبة، دولة الكويت، يونيو 2010، ص 5.
- (4) يراجع في ذلك على سبيل المثال:
- \* المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة. معايير الرقابة، لجنة معايير الرقابة، يونيو 1992، ص 1 - 8.
- \* المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة. التوجيهات التنفيذية للرقابة المالية على الأداء، لجنة المعايير الرقابية، يوليو 2004، ص 3.
- (5) المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة. المبادئ الرئيسية لاستقلالية الأجهزة العليا للرقابة، لجنة الانتوساي الفرعية لاستقلالية الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة، أكتوبر، 2009.
- يراجع على شبكة الإنترنت [www.intosai.org/blueline/upload/vorwortfracera](http://www.intosai.org/blueline/upload/vorwortfracera).
- (6) المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة. توجيهات الانتوساي للرقابة المالية - المعايير الدولية للأجهزة العليا للرقابة 1000 - 2999، لجنة المعايير المهنية والرقابية، 2005، ص 4 - 5.
- (7) المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة. أخلاقيات المهنة والمعايير الرقابية، مرجع سابق، ص 1 - 2.
- (8) المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة. "تقرير الهدف الأول: المساءلة والمعايير المهنية"، المجلة الدولية للرقابة المالية الحكومية، المجلد (35)، العدد (9)، يناير 2008، ص 9 - 10.
- (9) يعني جعل الشيء على مستوى عالمي، أي نقله من حيز المحدود إلى آفاق اللامحدود والذي يعني الإطار الحر للحركة والتعامل والتفاعل - على المستوى العالمي - في جميع المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية وغيرها.
- (10) المجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة. "معايير المحاسبة والمراجعة المالية في ظل العولمة" مجلة الرقابة المالية، السنة الثالثة والعشرون، العدد 49، ديسمبر 2006، ص 3.
- (11) - Ahmed R. Belkaoui. "Accounting Theory", Business Press, 2000, P. 487.
- (12) د. وصفي عبد الفتاح حسن. "تحليل وتقييم فعالية تجانس المعايير المحاسبية الدولية في تحقيق خاصية القابلية للمقارنة". مجلة كلية التجارة والبحوث العلمية، جامع الإسكندرية، ملحق عدد 2، 1995، ص 2.
- (13) - Ahmed R. Belkaoui. Op. cit, P. 487.
- (14) جمهورية مصر العربية. الجهاز المركزي للحسابات. تقرير لجنة المعايير المهنية والرقابية، الاجتماع الثاني للجنة المعايير المهنية والرقابية للمجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة المنعقد خلال الفترة من 13 - 16 يونيو 2010، القاهرة، 2010، ص 5 - 6.
- (15) يراجع في ذلك:
- هنريك أوتبو: نظرة في الانتوساي. المجلة الدولية للرقابة الحكومية، المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة، العدد (4)، أكتوبر 2010، ص 9-10.
- المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة. أخلاقيات المهنة ومعايير الرقابة، مرجع سابق، ص 20.
- المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة. توجيهات الانتوساي للرقابة المالية "المعايير الدولية للأجهزة العليا للرقابة 1000 - 2009"، مرجع سابق، ص 15.

(16) يراجع في ذلك :

- محسن فتحي عبد الصبور. مشاكل تطبيق معايير الرقابة الدولية في الأجهزة الرقابية - عرض لتجربة الجهاز المركزي للمحاسبات لجمهورية مصر العربية "دراسة تطبيقية"، مجلة الرقابة المالية، السنة العشرون، العدد 43، ديسمبر 2003، ص 14-15.

- سعود غصاب الزمانان. تحليل الوضع الحالي للمجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة بشأن تطبيق المعايير المهنية والرقابية، مرجع سابق، ص 6.

(17) المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة. أخلاقيات المهنة والمعايير الرقابية، مرجع سابق، ص 36.

(18) المرجع السابق، ص 28.

(19) المرجع السابق، ص 29.

(20) جمهورية مصر العربية، الجهاز المركزي للمحاسبات، الوسائل الكفيلة بتدعيم استقلالية الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة - الموضوع الفني الأول.

بحث قطري مقدم للدورة العاشرة للجمعية العامة للمجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة، القاهرة، 2008.

(21) المجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة. وثائق المجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة، الجزء السابع، القاهرة،

سبتمبر 1998، ص 21. نقلاً عن: محسن فتحي عبد الصبور: مرجع سابق، ص 14.

(22) المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة. قواعد الرقابة المالية، لجنة معايير الرقابة، بندي "53 و 54"، 1992، ص 25.

(23) جمهورية مصر العربية، الجهاز المركزي للمحاسبات، قانون الجهاز المركزي للمحاسبات الصادر بالقانون رقم 144 لسنة 1988 المعدل بالقانون رقم 157

لسنة 1998، المادة (1)، القاهرة: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، 1999.

(24) المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة. قواعد الرقابة المالية، مرجع سابق، بندي "96، 102، ص 37-38.

(25) جمهورية مصر العربية، الجهاز المركزي للمحاسبات، لائحة العاملين بالجهاز المركزي للمحاسبات - الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم 196 لسنة

1999، القاهرة، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، 1999، ص 4.

(26) المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة. قواعد الرقابة المالية، مرجع سابق، البنود "118، 120، 121" ص 42 - 43.

(27) ممدوح أحمد مصطفى. ملاحظات التفتيش الفني في مجال الرقابة المالية على الجامعات. محاضرة معدة للبرنامج التدريبي في مجال الرقابة على التعليم

العالي والبحث العلمي والأزهر، الجهاز المركزي للمحاسبات، الإدارة المركزية للبحوث والتدريب، أكتوبر 2010، ص 3.

(28) المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة. قواعد الرقابة المالية، مرجع سابق، بند 169، ص 60.

## إصدارات جديدة

### 1- اسم الكتاب: مدخل معاصر في نظم المعلومات المحاسبية

اسم المؤلف: الدكتور/ كمال الدين الدهراوي.

دار النشر: الدار الجامعية- 84 شارع زكريا غنيم- الإسكندرية.

تاريخ الإصدار: 2011م.

نبذة عن الكتاب: يقع الكتاب في 403 صفحة. ويتناول نظام المعلومات المحاسبي والذي يعتبر من أهم نظم المعلومات في أي وحدة اقتصادية، فإن فهم العناصر المكونة له من مدخلات وتشغيل ومخرجات من الموضوعات الهامة وتناول في كل فصوله أثر إدخال الحاسب الآلي على تشغيل العمليات والبيانات والمعلومات وكذلك على تصميم نظم المعلومات المحاسبية. وينقسم إلى:

الجزء الأول: المفاهيم الأساسية لنظم المعلومات ونظم المعلومات المحاسبي.

الجزء الثاني: تشغيل المعلومات في نظم المعلومات المحاسبي.

الجزء الثالث: دورة العمليات.

الجزء الرابع: تحليل وتصميم نظم المعلومات ونظم إدارة قاعدة البيانات.

### 2- اسم الكتاب: التحليل الاقتصادي الجزئي بين النظرية والتطبيق.

اسم المؤلف: الدكتور/ عبد القادر محمد عبد القادر عطية.

دار النشر: الدار الجامعية- 84 شارع زكريا غنيم- الإسكندرية.

تاريخ الإصدار: 2011م.

نبذة عن الكتاب: يقع الكتاب في 452 صفحة. ويتناول الكتاب موضوع نظريات الاقتصاد الجزئي وأهم تطبيقاتها في الواقع العملي وانعكاس هذه التطورات في امتداد تطبيقاتها إلى مجالات عديدة مثل التعليم والصحة والسياحة والبيئة والمعلومات وغيرها. وينقسم إلى:

الفصل الأول: التمهيد.

الفصل الثاني: نظريات الطلب.

الفصل الثالث: مرونة الطلب.

الفصل الرابع: تحليل سلوك المستهلك (نظرية السواء).

الفصل الخامس: تطبيقات على سلوك المستهلك.

الفصل السادس: نظرية التفضيل المستبان.

الفصل السابع: نظرية الإنتاج.

الفصل الثامن: نظرية التكاليف.

الفصل التاسع: تحليل سلوك المنشأة في ظل الاحتكار.

الفصل العاشر: تحليل سلوك المنشأة في سوق المنافسة.

### 3- اسم الكتاب: **تطوير وتدعيم كفاءة وفعالية دور مراجعة نظم المعلومات باستخدام نظام التقييم الذاتي لمخاطر الرقابة.**

اسم المؤلف: جيهان عبد المعز علي محمد الجمال.

دار النشر: كلية التجارة - بني سويف.

تاريخ الإصدار: 2011م.

نبذة عن الكتاب: يقع الكتاب في 342 صفحة ويتناول الكتاب ما يلي:

الباب الأول: دراسة تحليلية لتأثير استخدام نظام التقييم الذاتي لمخاطر الرقابة على تطوير وتدعيم كفاءة وفعالية مراجعة نظم المعلومات.

الفصل الأول: الإطار النظري لمراجعة نظم المعلومات.

الفصل الثاني: الإطار النظري لنظام التقييم الذاتي لمخاطر الرقابة.

الباب الثاني: دراسة تحليلية انتقادية لجهود المنظمات المهنية وأدبيات المراجعة في مجال استخدام التقييم الذاتي لمخاطر الرقابة عند مراجعة نظم المعلومات.

الفصل الأول: دراسة وتقييم معايير وإجراءات المراجعة المتعلقة باستخدام نظام التقييم الذاتي لمخاطر الرقابة عند مراجعة نظم المعلومات.

الفصل الثاني: دراسة وتقييم أدبيات المراجعة المتعلقة باستخدام نظام التقييم الذاتي لمخاطر الرقابة عند مراجعة نظم المعلومات.

الفصل الثالث: تأثير نظام التقييم الذاتي لمخاطر الرقابة على دور وظيفة مراجعة نظم المعلومات في ظل البيئة الإلكترونية.

الباب الثالث: الدراسة الميدانية.

الفصل الأول: الإطار العام للدراسة الميدانية.

الفصل الثاني: أساليب جمع ومعالجة بيانات الدراسة الميدانية.

الفصل الثالث: تحليل نتائج الدراسة الميدانية.

### 4- اسم الكتاب: **اثر المراجعة الداخلية لنظم الإدارة البيئية على فعالية اتخاذ القرارات "دراسة تطبيقية".**

اسم المؤلف: غادة أحمد عطوة المرسي سليمان.

دار النشر: كلية التجارة - جامعة عين شمس.

تاريخ الإصدار: 2011م.

نبذة عن الكتاب: يقع الكتاب في 207 صفحة ويتناول نظم الإدارة البيئية وتأثير ذلك على متخذي القرارات وأهمية حساب التكاليف البيئية للوصول لنظام فعال للإدارة البيئية ويتناول الكتاب الفصول التالية:

الفصل الأول: المراجعة البيئية الداخلية ومراجعة نظم الإدارة البيئية.

الفصل الثاني: المراجعة الداخلية لنظم الإدارة البيئية في ضوء المعايير.

الفصل الثالث: المراجعة الداخلية لنظم الإدارة البيئية كأداة لإتخاذ القرارات.

الفصل الرابع: الدراسة التطبيقية.

#### 5- اسم الكتاب: **المحاسبة عن الأدوات المالية وتحليل السياسات المحاسبية في صناعة التمويل والمنتجات السياحية.**

اسم المؤلف: د. عبد الوهاب نصر علي / د. أحمد كامل سالم.

دار النشر: الدار الجامعية- 84 شارع زكريا غنيم- الإسكندرية.

تاريخ الإصدار: 2011م.

نبهة عن الكتاب: يقع الكتاب في (491) صفحة. يستهدف هذا المؤلف تحليل السياسات المحاسبية ونماذج الإفصاح المحاسبي واستعراض أهم السياسات المحاسبية ذات الصلة بالصناعة التي تنتمي إليها الوحدة الاقتصادية، وعرض النموذج العام للإفصاح المحاسبي الإجباري والاختياري في إطار المبادئ المحاسبية المقبولة قبولاً عاماً من جهة ومعايير المحاسبة الوطنية والدولية، وكذا القوانين واللوائح ذات الصلة من جهة أخرى، وذلك وفق مدخل إيجابي إرشادي مبسط يعتمد على التحليل والتوضيح بأمثلة مبسطة وسهلة الفهم. يشتمل الكتاب على سبعة فصول تناولت الموضوعات التالية:

الفصل الأول: القوائم المالية لشركات الأموال.

الفصل الثاني: تحليل السياسات المحاسبية في صناديق الاستثمار.

الفصل الثالث: تحليل السياسات المحاسبية في صناعة المنتجات السياحية.

الفصل الرابع: المحاسبة عن الأدوات المالية المشتقة.

الفصل الخامس: المحاسبة عن الأدوات المالية.

الفصل السادس: الإفصاح البيئي: الممارسة العملية في مصر في ضوء الممارسات العالمية.

الفصل السابع: التجربة المصرية في حوكمة الشركات في ضوء الممارسات العالمية.

#### 6- اسم الكتاب: **موسوعة المراجعة المتقدمة (مراجعة إستقصائية- مراجعة الأداء البيئي ومراجعة حوكمة الشركات- جودة المراجعة).**

اسم المؤلف: أ. د/ محمد سامي راضي.

دار النشر: دار التعليم الجامعي 21 شارع شادي عبد السلام - ميامي الإسكندرية.

تاريخ الإصدار: 2011م.

نبهة عن الكتاب: يقع الكتاب في 487 صفحة، يتناول هذا الكتاب العديد من الموضوعات الحديثة في مجال المراجعة والتي تمثل الاتجاهات الحديثة للارتقاء بمهنة المراجعة. تم تقسيم الكتاب إلى تسعة فصول، يتناول كل فصل منها دراسة الجوانب النظرية والتطبيقية للاتجاهات الحديثة في مجال المراجعة والتي جاءت على النحو التالي:

الفصل الأول: المسؤولية القانونية للمراجع وفجوة التوقعات في المراجعة.

الفصل الثاني: المراجعة الاستقصائية القضائية.

الفصل الثالث: مراجعة الأداء البيئي (المفهوم - الأهداف - الإجراءات).

الفصل الرابع: قياس مردود هيكل معرفة مراجعي الحسابات لإشارات الفحص التحليلي.

الفصل الخامس: العوامل المؤثرة على ممارسة المراجع للتقدير المهني.

الفصل السادس: الفحص المحدود للقوائم المالية المرحلية.

الفصل السابع: جودة المراجعة.

الفصل الثامن: مخاطر المراجعة والأهمية النسبية.

الفصل التاسع: الدور الذي تلعبه آليات المراجعة في تفعيل الحوكمة الجيدة للشركات.

7- اسم الكتاب: **محاسبة الأصول (النقدية- المدينون - أوراق القبض- المخزون الأصول الثابتة بأنواعها- الاستثمارات بأنواعها).**

اسم المؤلف: أ.د. محمد سامي راضي.

دار النشر: دار التعليم الجامعي 21 شارع شادي عبد السلام ميامي الإسكندرية.

تاريخ الإصدار: 2011م.

نبذة عن الكتاب: يقع الكتاب في (550) صفحة، أشار الكاتب في المقدمة إلى أن هذا المؤلف يهتم بالمحاسبة المالية كأحد فروع المعرفة المحاسبية الذي يهتم بتوفير المعلومات المالية للأطراف الخارجية ذات العلاقة بالوحدة الاقتصادية بيد أن الدراسة المتعمقة والمتكاملة لهذا الفرع تتطلب دراسة مراحل مختلفة أمكن تمييزها في ثلاثة مراحل بالتحديد هي: مرحلة مبادئ المحاسبة أو أصولها - ثم مرحلة المحاسبة المتوسطة ثم مرحلة المحاسبة المتقدمة. ويشتمل الكتاب على تسعة فصول تناولت الموضوعات التالية:

الفصل الأول: تطور المبادئ المحاسبية والممارسة المهنية.

الفصل الثاني: الإطار الفكري للمحاسبة المالية.

الفصل الثالث: قائمة الدخل وقائمة الأرباح المحتجزة.

الفصل الرابع: قائمة المركز المالي.

الفصل الخامس: النقدية والمدينون وأوراق القبض.

الفصل السادس: المخزون السلعي: مبدأ التكلفة التاريخية.

الفصل السابع: المخزون السلعي: مبادئ التقييم الأخرى.

الفصل الثامن: الأصول الثابتة امتلاكها والاستغناء عنها.

الفصل التاسع: المحاسبة عن الاستثمارات.

## 8- اسم الكتاب: **إدارة التكلفة وتحليل الربحية.**

اسم المؤلف: د. ثناء علي القباني.

دار النشر: دار صفاء للنشر والتوزيع - شارع الملك حسين - عمان - الأردن.

تاريخ الإصدار: 2010م.

نبذة عن الكتاب: يقع الكتاب في (463) صفحة، يتناول الكتاب الدراسات المتقدمة لمحاسبة التكاليف بالتركيز على المواضيع الحديثة التي تشمل على مواضع تكاليف حديثة مثل التكاليف على أساس النشاط والتكاليف المعيارية - والموازنة المرنة وتحليل الانحرافات، وتحديد تكاليف المخزون إلى جانب موضوعات أخرى تطرق إليها المرجع. يشتمل الكتاب على ثمانية فصول تناولت الموضوعات التالية:

الفصل الأول: إدارة التكاليف على أساس النشاط.

الفصل الثاني: التكاليف المعيارية الموازنة المرنة وتحليل الإنحرافات.

الفصل الثالث: الموازنة المرنة وتحليل انحرافات التكاليف غير المباشرة.

الفصل الرابع: تحديد تكلفة المخزون.

الفصل الخامس: تخصيص تكاليف المنتجات الرئيسية والمنتجات الفرعية.

الفصل السادس: اتخاذ القرارات والمعلومات التكاليفية المناسبة.

الفصل السابع: قرارات التسعير وإدارة التكلفة.

الفصل الثامن: تحليل الربحية.

## 9- اسم الكتاب: **قياس تأثير التطوير في معايير المحاسبة والمراجعة على مصداقية تقارير مراقبي الحسابات (دراسة**

**ميدانية).**

اسم المؤلف: عامر محمد علي محمد الرطام.

دار النشر: كلية التجارة - جامعة عين شمس.

تاريخ الإصدار: 2011م.

نبذة عن الكتاب: يقع الكتاب في (270) صفحة، يتناول الكتاب الفصول التالية:

الفصل الأول: الإطار العام للدراسة.

الفصل الثاني: الإطار الفكري لتطوير معايير المحاسبة والمراجعة.

الفصل الثالث: اثر التطوير في معايير المحاسبة والمراجعة على مصداقية تقرير مراقب الحسابات.

الفصل الرابع: الدراسة الميدانية.

الفصل الخامس: الدراسة والنتائج ومساهمة البحث والتوصيات.

## 10- اسم الكتاب: الرقابة المالية في النظام الاقتصادي الإسلامي.

اسم المؤلف: د. بسام عوض عبد الرحيم عياصرة.

دار النشر: دار الحامد للنشر والتوزيع - شفا بدران - شارع العرب مقابل جامعة العلوم التطبيقية - عمان - الأردن.

تاريخ الإصدار: 2010م.

نبذة عن الكتاب: يقع الكتاب في (250) صفحة، أشير في مقدمة الكتاب إلى أن المال في مفهوم النظام الاقتصادي الإسلامي وسيلة وليس هدفاً للقياس بين الناس فالأموال العامة هي عصب حياة الدولة والوسيلة العملية في إدارة دفة الحكم وتنفيذ سياستها في شتى مجالات الحياة ولهذا أقتضى الأمر وجود رقابة فعالة لحماية المال العام من العبث والضياع. ويبرز الكتاب التجسيد الواقعي للنظام الاقتصادي الإسلامي في مجال الرقابة المالية كذلك إبراز ذاتية النظام الإسلامي والرقابة المالية في النظام الإسلامي وتميزها عن سائر الأنظمة الرقابية المختلفة. يشتمل الكتاب على فصل تمهيدي وثلاثة فصول تناولت الموضوعات التالية:

الفصل التمهيدي: التعريف بالرقابة المالية ونشأتها وتطورها ومشروعيتها

الفصل الأول: هيكل الرقابة المالية في النظام الاقتصادي الإسلامي.

الفصل الثاني: أنواع الرقابة المالية في النظام الاقتصادي الإسلامي.

الفصل الثالث: أجهزة الرقابة في النظام الاقتصادي الإسلامي.



## نشاطات التدريب

### اللقاء العلمي بالملكة العربية السعودية حول موضوع "دور المعايير المهنية والرقابية للانتوساي في تحقيق التجانس والتوافق في الأداء المهني بين الأجهزة الأعضاء في المنظمة العربية":

نظم ديوان المراقبة العامة بالملكة العربية السعودية اللقاء التدريبي حول (دور المعايير المهنية والرقابية للانتوساي في تحقيق التجانس والتوافق في الأداء المهني بين الأجهزة الأعضاء في المنظمة العربية) خلال الفترة من 26-30 شوال 1432هـ الموافق من 9/24 إلى 2011/09/28م والذي كان يهدف إلى تعريف المشاركين بمنهجية المعايير المهنية والرقابية الصادرة عن الانتوساي، وذلك وفقاً للمنهجية العلمية الحديثة من حيث توفير المادة العلمية للمشاركة، وفي ظل توفر بيئة مساعدة، حيث سيتمكن المشاركون في نهاية اللقاء من معرفة المعايير المهنية والرقابية بما يضمن التقليل قدر المستطاع من الاجتهادات الفردية في القضايا المهنية والرقابية. وقد شارك فيه (26) مشاركاً يمثلون (13) جهازاً من الأجهزة الأعضاء في المنظمة العربية وهي أجهزة الرقابة في البلدان التالية: (الأردن - البحرين - الجزائر - تونس - السعودية - لبنان - سلطنة عمان - الكويت - العراق - مصر - موريتانيا - فلسطين - اليمن). وتم تنفيذ اللقاء على مدى خمسة أيام بمعدل ثلاث جلسات يومية. وتناولت العناصر التالية:

- نبذة عن الجهاز الذي ينتمي إليه المشارك.
  - ما يتوقعه المشارك في اللقاء.
  - مقدمة عن المعايير المهنية والرقابية.
  - أهمية المعايير.
  - تجانس المعايير المهنية.
  - دور المعايير في تحقيق التجانس والتوافق في الأداء المهني بين الأجهزة الأعضاء.
  - صعوبات تطبيق المعايير المهنية والرقابية.
  - عرض تجربة ديوان المراقبة العامة (الجهاز المستضيف).
  - عرض تجارب الأجهزة الأعضاء (المشاركين).
  - خلاصة تجارب الأجهزة الأعضاء.
  - الاستنتاجات والتوصيات.
- واختتم اللقاء بحضور ممثل الأمانة العامة للمنظمة، وتم توزيع شهادات "إتمام دورة" على المشاركين ومنح "شهادات تقدير" لكل من معالي الأستاذ/ أسامة بن جعفر فقيه رئيس ديوان المراقبة العامة بالملكة العربية السعودية وإلى السادة الخبراء والسيد مدير اللقاء.

## البرنامج التدريبي بالتعاون مع مبادرة تنمية انتوساي حول "بناء القدرات في مجال ضمان الجودة":

لقد اثبت برنامج تقييم احتياجات بناء القدرات المنعقد خلال سنتي 2007-2008 بالتعاون بين مبادرة تنمية انتوساي والمنظمة العربية أن بناء القدرات في مجال بناء ضمان الجودة يمثل حاجة ملحة للعديد من الأجهزة العربية. وبناء على ذلك فقد تم الاتفاق بين هذه المبادرة والمنظمة العربية على تنظيم برنامج في المجال المشار إليه آنفا.

وقد اشتملت المرحلة الأولى من البرنامج على عقد اجتماع تخطيطي بالجمهورية اللبنانية يومي 13 و14/11/2011 وحضره رؤساء عدد من الأجهزة العليا للرقابة المالية الأعضاء في المنظمة العربية التي اظهر تقييم برنامج بناء القدرات أنها في حاجة إلى بناء قدراتها في مجال ضمان الجودة. وقد كان الهدف من الاجتماع التخطيطي الاتفاق حول النتائج المرتقبة من البرنامج المذكور ومكوناته والمخرجات الواجب تحقيقها لبلوغ هذه النتائج بالإضافة إلى توقع المخاطر التي قد تحول دون نجاح البرنامج وكيفية معالجتها وتحديد معايير اختيار المشاركين ومهام ومسؤوليات الأطراف المعنية.

## اللقاء التدريبي بالمملكة المغربية حول موضوع "مراجعة التنوع البيولوجي":

استضاف المجلس الأعلى للحسابات بالمملكة المغربية خلال الفترة من 5/12 إلى 9/12/2011 اللقاء التدريبي حول موضوع "مراجعة التنوع البيولوجي" والذي أقيم بالتعاون مع خبرات من ديوان الرقابة المالية بجمهورية العراق. وشارك في هذا اللقاء 24 متدرباً يمثلون أجهزة الرقابة في كل من الأردن والسعودية وتونس والكويت ومصر واليمن وفلسطين والعراق والمغرب.

وافتح اللقاء أحد كبار المسؤولين بالمجلس الأعلى للحسابات واشرف عليه من الناحيتين العلمية والتدريبية خبراء من كل من الجهاز المستضيف وديوان الرقابة المالية بجمهورية العراق. وتناول اللقاء الموضوعات التالية:

- مفهوم التنوع البيولوجي ومختلف مجالاته وأهمية مراجعة التنوع والمخاطر والتهديدات التي يواجهها والوقوف على أهمية الحفاظ على التنوع البيولوجي من خلال زيارة ميدانية للمحمية الطبيعية "سيدي بوغابة" ومراجعة التنوع البيولوجي من طرف الأجهزة العليا للرقابة.

كما خصص جانب من اللقاء لتشخيص الصعوبات التي تواجهها الأجهزة في مجال مراجعة التنوع البيولوجي واقتراح الحلول المناسبة لذلك من خلال تقديم عدد من التوصيات.

وإلى جانب ذلك فقد أتاح اللقاء فرصة للتعرف على تجارب الأجهزة المشاركة من خلال تقديم عروض من قبل الوفود المشاركة في هذا المجال.

واختتم اللقاء معالي الدكتور/ أحمد الميداوي، رئيس المجلس الأعلى للحسابات بحضور ممثل الأمانة العامة، حيث ألقى كلمات الاختتام وتم منح "شهادات تقدير" إلى معالي رئيس المجلس والسيد مدير اللقاء والسادة الخبراء المدربين وشهادات "إتمام الدورة" إلى المشاركين في هذا اللقاء.

## أخبار المنظمة العربية

### أولاً: الاجتماع الرابع للجنة تنمية القدرات المؤسسية للمنظمة العربية:

بناءً على قرار المجلس التنفيذي في اجتماعه الخامس والأربعين الذي عقد في مدينة أبو ظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة يوم 30 مارس 2011 بتكليف لجنة تنمية القدرات المؤسسية بعقد اجتماع لإعداد الخطة التفصيلية في مجال التدريب والبحث العلمي لسنة 2012، وبناء على الدعوة الكريمة الموجهة من معالي السيد/ عبد العزيز العدساني رئيس ديوان المحاسبة بدولة الكويت لاستضافة الاجتماع المذكور، عقدت لجنة تنمية القدرات المؤسسية اجتماعها الرابع بدولة الكويت خلال الفترة من 11-13 سبتمبر 2011 بمشاركة ممثلي الأجهزة الأعضاء في اللجنة وهي أجهزة الرقابة في كل من الأردن والجزائر والسعودية والكويت ومصر وقطر والمغرب واليمن إضافة إلى الأمانة العامة. وتناول الاجتماع بالدرس والنقاش الموضوعات المدرجة على جدول أعماله وهي:

**الموضوع الأول:** إقرار مشروع جدول الأعمال.

**الموضوع الثاني:** دراسة نتائج ما تم تنفيذه من خطة العمل لسنة 2011.

**الموضوع الثالث:** إعداد مشروع خطة العمل في مجال التدريب والبحث العلمي لسنة 2012.

**الموضوع الرابع:** استعراض نتائج فريق عمل البيئة للمنظمة في اجتماعه الثالث.

**الموضوع الخامس:** دراسة مقترحات الأجهزة الأعضاء المتعلقة بموضوع رفع التوعية بشأن المعايير المهنية والرقابية لدى الأجهزة الأعضاء.

**الموضوع السادس:** دراسة نتائج الاستبيان حول مجالات وفرص التدريب للأجهزة العربية في مجال تقنية المعلومات للاستفادة من الدعم المقدم من جهازي الرقابة في الكويت والعراق.

**الموضوع السابع:** دراسة نتائج عمل الفريق المكلف بدراسة البيانات الخاصة باللقاءات التي نظمت منذ سنة 2006 إلى سنة 2010 وما أسفرت عنه من توصيات.

**الموضوع الثامن:** ما يستجد من أعمال.

**الموضوع التاسع:** تحديد مكان وموعد الاجتماع القادم للجنة.

كما استمعت اللجنة إلى العرض الذي قدمه ممثل مبادرة تنمية الانتوساي (IDI) حول التعاون المستقبلي بين المبادرة والمنظمة العربية والذي سيشتمل على إقامة برامج في مجال بناء القدرات بالمجالات التالية: ضمان الجودة - تدريب المدربين - مكافحة الفساد وغسل الأموال.

وقد ضمننت اللجنة نتائج أعمالها في التقرير الذي عرضه رئيسها على المجلس التنفيذي في اجتماعه السادس والأربعين

المنعقد بالجمهورية اللبنانية خلال الفترة من 15 إلى 17/11/2011.

## ثانياً: اجتماع المجلس التنفيذي السادس والأربعين للمنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة:

عقد المجلس التنفيذي للمنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة اجتماعه السادس والأربعين خلال الفترة من 19 إلى 21 ذو الحجة 1432هـ الموافق 15 إلى 17/11/2011 بمقر مجلس الوزراء بمدينة بيروت تحت رعاية دولة رئيس مجلس الوزراء الأستاذ/ نجيب ميقاتي وذلك برئاسة معالي الأستاذ/ أسامة بن جعفر فقيه، رئيس ديوان المراقبة العامة بالملكة العربية السعودية، وحضور معالي الدكتور/ عبد الله عبد الله السنفي، رئيس الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بالجمهورية اليمنية والنائب الأول لرئيس المجلس وسعادة السيد/ عبد العزيز سليمان الرومي، رئيس ديوان المحاسبة بدولة الكويت بالإنابة، الذي مثل معالي الأستاذ/ عبد العزيز يوسف العدساني، رئيس الديوان والنائب الثاني لرئيس المجلس، ومعالي الأستاذ / عبد القادر الزقلي، الرئيس الأول لدائرة المحاسبات في الجمهورية التونسية والأمين العام للمنظمة العربية وحضور رؤساء وأعضاء وفود أجهزة الرقابة في المجلس في البلدان التالية: دولة الإمارات العربية المتحدة ومملكة البحرين والجمهورية العربية السورية وجمهورية العراق والسلطة الفلسطينية والجمهورية اللبنانية والملكة المغربية والجمهورية الإسلامية الموريتانية. وقبل انطلاق أشغال المجلس، انتظم بقصر السراي، برعاية دولة رئيس مجلس الوزراء السيد/ نجيب ميقاتي، حفل بهيج حضره عدد من السادة الوزراء والنواب وأصحاب السعادة السفراء ورؤساء السلك الدبلوماسي المعتمدون في لبنان وعدد من كبار المسؤولين بالديوان، حيث استهل الحفل بالنشيد الرسمي اللبناني ثم أقيمت كلمات الافتتاح من كل من معالي رئيس ديوان المحاسبة بالجمهورية اللبنانية ومعالي الأمين العام للمنظمة ومعالي رئيس المجلس التنفيذي. ثم كلمة دولة رئيس مجلس الوزراء.

بعد ذلك انتقل المجلس إلى دراسة الموضوعات المدرجة على جدول أعماله واتخذ بشأنها القرارات والتوصيات التي رآها مناسبة. وتتمثل هذه الموضوعات في:

**الموضوع الأول:** إقرار جدول الأعمال.

**الموضوع الثاني:** تقرير رئيس المجلس التنفيذي عن نشاطه ونشاط المجلس منذ آخر اجتماع له.

**الموضوع الثالث:** تقرير الأمانة العامة عن نشاطها منذ آخر اجتماع للمجلس.

**الموضوع الرابع:** تقرير لجنة المعايير المهنية والرقابية للمنظمة في اجتماعها الثالث.

**الموضوع الخامس:** تقرير لجنة تنمية القدرات المؤسسية للمنظمة في اجتماعها الرابع.

**الموضوع السادس:** حول سبل الاستفادة من الدعم المقدم من جهازي الرقابة في كل من الكويت والعراق.

**الموضوع السابع:** حول تدعيم التعاون القائم مع مبادرة تنمية الانتوساي.

**الموضوع الثامن:** تسمية الأجهزة التي ستستفيد من المنحة المالية للمشاركة في اللقاءات التي تعقدها المنظمة سنة 2012.

**الموضوع التاسع:** حول إعداد المخطط الاستراتيجي للمنظمة العربية للسنوات 2013-2017.

**الموضوع العاشر:** اعتماد الحساب الختامي لسنة 2010.

**الموضوع الحادي عشر:** اعتماد الموازنة التقديرية لسنة 2012.

**الموضوع الثاني عشر:** حول تقارير الأجهزة العربية حول مشاركتها في أعمال اللجان ومجموعات العمل المنبثقة عن منظمة الانتوساي.

**الموضوع الثالث عشر:** حول تحديد مكان وموعد الاجتماع القادم للمجلس التنفيذي للمنظمة العربية.

**البند الرابع عشر:** الترحيب بالأمين العام الجديد وشكر الأمين العام السابق للمنظمة.

وفي نهاية الاجتماع، رفع المشاركون بقرقيات شكر إلى فخامة رئيس الجمهورية اللبنانية ميشال سليمان ودولة رئيس مجلس النواب السيد/ نبيه بري ودولة رئيس مجلس الوزراء السيد/ نجيب ميقاتي.  
كما جدد المجلس شكره وتقديره إلى معالي القاضي/ عوني رمضان، رئيس ديوان المحاسبة على روح الإخوة والمحبة وكرم الضيافة وحسن اللقاء والى العاملين بالديوان على الجهود الكبيرة التي بذلت للإعداد لهذا الاجتماع وتوفير مستلزمات نجاحه.



## أخبار الأجهزة الأعضاء

### \* ديوان المحاسبة بالملكة الأردنية الهاشمية:

1- نفذ الديوان خلال العام 2011 (45) دورة تدريبية بمشاركة (433) موظفاً من الديوان بواقع (1055) ساعة تدريبية ركزت من خلالها على الموضوعات الرقابية المتخصصة بعمل الديوان.

2- شارك الديوان في العديد من اللقاءات التدريبية والعلمية واللجان والاجتماعات من خلال عضويته في المنظمات العربية والإقليمية والدولية بلغت (9) لقاءات وبمشاركة (14) موظفاً من الديوان.

3- عقد الديوان (7) ورش عمل بمشاركة (811) موظفاً من الوزارات والدوائر المشمولة بالرقابة وذلك ترسيخاً لمبدأ التعاون المهني وتقديم المشورة المالية والمحاسبية للجهات المشمولة بالرقابة، وحرصاً منه على تعزيز بناء القدرة المؤسسية وتبادل المعرفة بين مدققيه وموظفي الدوائر الحكومية لما لذلك من أثر إيجابي على تحسين استخدام وإدارة المال العام والمحافظة عليه، وركزت هذه الورش على عدد من الموضوعات أهمها:

- استخدام السيارات الحكومية حسب بلاغات الرئاسة.

- الرقابة الإدارية.

- الرقابة على قطاع الخدمات الحكومية.

- رقابة الأداء.

- الرقابة على البلديات.

- التدقيق المبني على المخاطر.

- التعريف بمعايير المحاسبة الدولية في القطاع العام.

- كما قام الديوان بالمشاركة في ورشتي عمل مع المجمع العربي للمحاسبين القانونيين بحضور (200) مشارك وورشتي عمل مع وزارة المالية ومكتب USAID بحضور (150) مشاركاً.

4- القيام بزيارات استطلاعية بلغت (12) جولة بمشاركة (43) موظفاً من الديوان إلى أجهزة الرقابة في كل من: (مصر، قطر، الكويت، السعودية، عُمان، لبنان، الجزائر، المغرب، هولندا، ماليزيا، اندونيسيا، تركيا). وشملت الجولات الاستطلاعية للأجهزة الرقابية الأخرى مواضيع عديدة وهي:

أولاً: مواضيع عامة:

- رقابة الأداء.

- آلية متابعة المخرجات الرقابية.



- منهجية إعداد التقارير الرقابية.
- علاقة الجهاز مع الأطراف الأخرى كالبرلمان والجهات الخاضعة للرقابة...
- الأثر المالي وكيفية احتسابه.

### ثانياً: مواضيع خاصة:

- الرقابة الإدارية.
- الرقابة على الشركات التي تساهم بها الحكومة.
- الرقابة على مؤسسات المجتمع المدني (الجمعيات والنقابات ...).
- الرقابة على تكنولوجيا المعلومات (البيانات المالية والأنظمة المحوسبة).

### البداية بتنفيذ المرحلة الأولى من مشروع المعهد الرقابي العربي:

بدأ ديوان المحاسبة الأردني بتنفيذ المرحلة الأولى من مشروع المعهد الرقابي والذي سوف يساهم بشكل كبير في تطوير مهنة الرقابة والتدقيق الحكومي في المملكة الأردنية الهاشمية، علماً بأنه سوف يقدم خدماته إلى الأشقاء أعضاء المنظمة العربية للرقابة المالية والمحاسبة حيث جاءت فكرة إنشاء هذا المعهد ليقيم بتوفير التدريب المهني المتخصص الذي من شأنه المساعدة في الحفاظ على المال العام من الهدر والضياع حيث يعتبر إنشاء هذا المعهد نقلة نوعية محلياً وعربياً لتخريج كوادر فنية مؤهلة ومزودة بالمعرفة العلمية والتطبيقية ونشر الوعي الرقابي محلياً وإقليمياً.



ويهدف المعهد إلى تخريج كوادر مؤهلة تأهيلاً عالياً ومتخصصاً في مجال المحاسبة الحكومية والرقابة المالية والتدقيق الداخلي والإدارة المالية.

كما سيساهم المعهد في تطوير مهنة المحاسبة الحكومية والرقابة المالية محلياً وعربياً فضلاً عن نشر الوعي حول أهمية التدقيق والرقابة وتشجيع البحث العلمي في مجال الرقابة والمحاسبة وترجمة الوثائق والمؤلفات والأبحاث التي تهتم العمل الرقابي إضافة إلى تقديم الخدمات الاستشارية.

ومن المتوقع الانتهاء من عمليات بناء وتجهيز المعهد والذي تبلغ كلفته المتوقعة بنحو ثلاثة ملايين ونصف المليون دينار (5 مليون دولار) خلال السنتين القادمتين بحيث يبدأ باستقبال المتدربين من القطاع العام والخاص ومن الأجهزة الأعضاء في المنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة.

### \* ديوان الرقابة المالية والإدارية بمملكة البحرين :

#### - الزيارات الميدانية :

- زار وفد بحريني ديوان المحاسبة بالملكة الأردنية الهاشمية يومي 1 و2 يونيو 2011، وذلك للإطلاع على تجربة الديوان في مجال الرقابة الإدارية والمخالفات المالية.

- زيارة مكتب المراقب العام النيوزلندي يومي 20 و21 يونيو 2011، وذلك للإطلاع على تجربة الجهاز في مجال الرقابة إضافة إلى الجوانب التنظيمية والإدارية التي يتبعها في المجال المؤسسي والمهني.

#### - المشاركات :

- شارك الديوان في "اجتماع فريق عمل رفع التوعية بالمعايير الدولية" بتاريخ 17 يناير 2011 بالدنمارك.

- شارك الديوان في "اجتماع اللجنة الإشرافية للجنة المعايير المهنية لمنظمة الانتوساي" خلال الفترة من 22-24 يونيو 2011 بنيوزلاندا.

- انضم الديوان إلى عضوية مجموعة عمل "قيمة وفوائد الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة" « Working Group on Value and Benefits of SAI's » التابعة لمنظمة الانتوساي.

- نظم الديوان محاضرة حول "التوعية بالمعايير الدولية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة (ISSAI) الصادرة عن المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة (INTOSAI) بتاريخ 4 يونيو 2011 حضرها جميع الموظفين الفنيين.



## \* دائرة المحاسبات التونسية :



- تعيين رئيس أول جديد لدائرة المحاسبات :

تمّ بمقتضى الأمر عدد 1097 المؤرخ في 6 أغسطس 2011 تعيين السيد عبد القادر الزقلي رئيساً أول لدائرة المحاسبات وذلك خلفاً للأستاذة/ فائزة الكافي التي اكتمل عطاؤها مع الجهاز. والسيد عبد القادر الزقلي من مواليد سنة 1957 ومتحصل على شهادة ختم دروس المرحلة العليا للمدرسة الوطنية للإدارة بتونس.

والتحق منذ سنة 1984 بدائرة المحاسبات التي عمل بها إلى غاية سنة 1998 حيث تمّ تعيينه مديراً عاماً للمصالح المشتركة بوزارة التربية والتكوين. وفي سنة 2005 شغل منصب رئيس مدير عام للصيدلية المركزية التونسية. وكان قبل تعيينه على رأس دائرة المحاسبات رئيساً لديوان الوزير المعتمد لدى الوزير الأول. وتغنم هيئة تحرير المجلة هذه المناسبة لتتقدم لمعالیه بأحر التهاني وأطيب الأمنيات بمزيد التوفيق والنجاح.

## - تنظيم ملتقى حول علاقة الأجهزة العليا للرقابة بوسائل الإعلام :

نظمت دائرة المحاسبات التونسية بالتعاون مع المؤسسة الألمانية للتعاون الفني GIZ ملتقى حول "العلاقة بين الهيئات العليا للرقابة بالدول المغاربية ووسائل الإعلام: شركاء من أجل أداء أفضل للأجهزة الحكومية" وذلك أيام 20 و21 و22 سبتمبر 2011.

ومثل هذا الملتقى الذي شارك فيه ممثلون عن الأجهزة العليا للرقابة والصحافة والمجتمع المدني فرصة للتداول بخصوص دور كل من الأجهزة العليا للرقابة بالبلدان المغاربية ووسائل الإعلام في مراقبة التصرف العمومي وتكريس الشفافية ومقاومة الفساد المالي.

## \* ديوان الرقابة المالية والإدارية بفلسطين :

1- شارك عطوفة رئيس ديوان الرقابة المالية والإدارية السيد جمال أبو بكر في المؤتمر الدولي للتطبيقات العلمية "الرقابة المالية وسيلة للاستقرار الاقتصادي". والذي عقد في مدينة أستانا عاصمة جمهورية كازاخستان من الفترة 21-24/06/2011.

2- شارك عطوفة السيد جمال أبو بكر رئيس ديوان الرقابة المالية والإدارية في أعمال المؤتمر الإقليمي بشأن (تقديم الخدمات العامة في البلدان العربية: مخاطر الفساد وسبل المعالجة) والذي عقد في الجمهورية التونسية، وذلك يومي 29-30/09/2011، وبدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالشراكة مع الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد واللجنة الوطنية التونسية لتقصي الحقائق حول الرشوة والفساد.

3- شارك عطوفة السيد جمال أبو بكر رئيس ديوان الرقابة المالية والإدارية في الدورة الرابعة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المنعقد بمدينة مراكش في الفترة ما بين 24 و28 أكتوبر 2011.

4- مشاركة ديوان الرقابة المالية والإدارية، في أعمال الاجتماع التخطيطي لبرنامج ضمان الجودة (IDI)، والاجتماع الـ46 للمجلس التنفيذي للمنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية، في العاصمة اللبنانية بيروت في الفترة ما بين 12-2011/11/17.

5- صدور التقرير الربع السنوي الثاني والثالث لديوان الرقابة المالية والإدارية للعام 2011 وتسليمهما من قبل عطوفة السيد جمال أبو بكر القائم بأعمال رئيس الديوان لمكتب رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية ورئيس مجلس الوزراء.

### \* ديوان المحاسبة بدولة قطر:

- تعيين نائب رئيس الديوان:

تم تعيين سعادة السيد/ إبراهيم هاشم السادة، في منصب نائب رئيس الديوان وذلك بعد تولي سعادة السيد/ صلاح بن غانم العلي رئيس الديوان منصبا آخر في الدولة. وتغتنم هيئة تحرير المجلة هذه المناسبة لتتقدم لسيادته بأحر التهاني متمنية له التوفيق والنجاح.



### \* ديوان المحاسبة بليبيا:

- إنشاء ديوان المحاسبة وتعيين رئيس له:

تم إنشاء ديوان المحاسبة بمقتضى قرار المجلس الوطني الانتقالي بليبيا رقم 119 لسنة 2011، وتم تعيين معالي الدكتور/ إبراهيم أحمد بالخير رئيسا لهذا الديوان بمقتضى قرار المجلس رقم 121 للسنة المذكورة.

وتغتنم هيئة تحرير المجلة هذه المناسبة لتتقدم بأحر التهاني لمعالي رئيس الديوان متمنية له التوفيق والنجاح.

### \* الجهاز المركزي للمحاسبات بجمهورية مصر العربية:

- تعيين رئيسة للجهاز المركزي للمحاسبات بالنيابة:

أصدر المجلس الأعلى للقوات المسلحة المصرية القرار رقم (212) بتاريخ 15 أكتوبر 2011 يقضي بتعيين الأستاذة المحاسبة/ منيرة أحمد عبد الهادي، رئيسة للجهاز المركزي للمحاسبات بالنيابة بعد اكتمال عطاء معالي المستشار الدكتور/ جودت الملط.

وتغتنم هيئة تحرير المجلة هذه المناسبة لتتقدم لسيادتها بأحر التهاني متمنية لها النجاح والتوفيق.



- شارك الجهاز المركزي للمحاسبات في الاجتماع الثالث عشر للجنة الفرعية للمراجعة وشؤون الميزانية لمنظمة الكوميسا (الدول المشتركة لشرق وجنوب أفريقيا) خلال الفترة من 5 إلى 8 سبتمبر 2011 بمدينة لوساكا - زامبيا.
- وقد حضر الاجتماع ممثلو 6 دول: مصر - كينيا - مالاوي - زيمبابوي - موريشيوس - سوازيلاند، إلى جانب ممثلي الهيئات التابعة للكوميسا. ورأس الاجتماع ممثل دولة سوازيلاند.
- ترأس الجهاز المركزي للمحاسبات الاجتماع الخامس لمجموعة عمل الانتوساي لمكافحة الفساد وغسل الأموال الذي نظم خلال الفترة من 12 إلى 14 سبتمبر 2011 في براغ عاصمة التشيك، وكان الهدف الرئيسي لخطة عمل المجموعة دعم نشاط الأجهزة العليا للرقابة في مجال مكافحة الفساد وغسل الأموال وتوسيع المفاهيم والتطبيقات المتاحة من خلال أدلة إرشادية.
- كما شارك الجهاز في اجتماع فريق عمل المجموعة المعني بإعداد الدليل الإرشادي حول موضوع "تعزيز النزاهة والشفافية والمساءلة والإدارة الرشيدة للأصول الحكومية" يوم 11 سبتمبر 2011.
- شارك الجهاز المركزي للمحاسبات في ورشة العمل الإقليمية بعنوان "اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في الوطن العربي" يومي 25 و26 سبتمبر 2011 في القاهرة وقام بتنظيمها مركز العقد الاجتماعي (مشروع مشترك بين مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي) وتهدف إلى تجميع الخبرات العربية والدولية في هذا المجال.
- وقد شارك في ورشة العمل ممثلون رسميون من كافة الأجهزة التنفيذية والقضائية المعنية بمكافحة الفساد في مصر وممثلون عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الشفافية الدولية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومنظمات مانحة دولية وممثلين للمجتمع المدني والإعلام وخبراء في هذا المجال.
- شارك الجهاز المركزي للمحاسبات في ورشة عمل بعنوان "تضمين مشاركة منظمات المجتمع المدني في مراقبة أداء الحكومة المصرية من خلال الرقابة على تقديم الخدمات الحكومية" التي نظمتها وزارة الدولة للتنمية الإدارية في القاهرة يوم 26 سبتمبر 2011. وتهدف هذه الورشة إلى التواصل مع منظمات المجتمع المدني والجمعيات الأهلية وممثلو القطاع الخاص والمثقفون والأكاديميون وقادة الرأي المعنيون بتدعيم المشاركة المجتمعية ومحاربة الفساد.
- شارك الجهاز المركزي للمحاسبات في الاجتماع الأول لمجموعة عمل الأفرواسي لمراجعة البيئة خلال الفترة من 3 إلى 7 أكتوبر 2011 في أروشا - تنزانيا.
- وقد شارك في الاجتماع 16 دولة كما شارك فيه عدد من ممثلي الهيئات الدولية والجهات الرسمية في تنزانيا.
- وقد تم خلال الاجتماع التعرض للصعوبات التي تواجهها الأجهزة العليا للرقابة عند إجراء المراجعة البيئية وكذلك التعرف على دور مبادرة تنمية الانتوساي (IDI) في بناء القدرات المؤسسية في مجال المراجعة البيئية.
- شارك الجهاز المركزي للمحاسبات في مؤتمر بعنوان "الحكومة المستجيبة" خلال الفترة من 1 إلى 3 نوفمبر 2011 بالقاهرة والتي نظمتها وزارة الدولة للتنمية الإدارية بالتعاون مع وزارة التجارة الأمريكية بهدف تبادل الخبرات المصرية والأمريكية في الموضوعات المتعلقة ببناء جهاز حكومي وإداري كفء وفعال.

## \* الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بالجمهورية اليمنية :

- شارك الدكتور / عبد الله عبد الله السنفي، رئيس الجهاز في الاجتماع السادس للجنة تسيير بناء القدرات المؤسسية التابعة للمنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة (الانتوساي) والذي عقد بمدينة مراكش في المملكة المغربية خلال الفترة من 21 إلى 29/9/2011م.
- شارك الجهاز ممثلاً بالدكتور عبيد سعد شريم نائب رئيس الجهاز في الندوة حول (أخلاقيات المهنة والنزاهة في الممارسات الرقابية لأجهزة الرقابة العليا) التي نظمتها منظمة (الأسوساي) والتي عقدت في العاصمة الكورية سيول خلال الفترة من 11 إلى 14/11/2011م.
- شارك الأخوان الدكتور/ منصور علي البطاني، وكيل الجهاز للقطاع الإداري وحسين شيخ بارجاء مدير عام الشؤون القانونية في اجتماع الدورة الرابعة لمؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد والذي انعقد بمراكش في المملكة المغربية خلال الفترة من 24 إلى 28/10/2011م.
- شارك الدكتور محمد أحمد السياني، وكيل الجهاز لقطاع الوحدات الإدارية ممثلاً عن الجهاز في مؤتمر (تقييم الخدمات العامة في البلدان العربية - مخاطر وسبل المعالجة) والذي عقد في الجمهورية التونسية خلال الفترة من 29 إلى 30/9/2011م، في إطار مشروع مكافحة الفساد وتعزيز النزاهة في البلدان العربية التابع للبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة.
- في إطار التعاون بين الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة ومشروع التعاون اليمني الألماني عقدت ورشة عمل حول تطوير الموارد البشرية في الجهاز في العاصمة الأردنية عمان خلال الفترة من 16 إلى 22/9/2011م، حضر الورشة الأخ/ محمد حامد دغيش، وكيل الجهاز لقطاع الشؤون المالية والإدارية والفنية وأعضاء فريق الكفاءة المشكل من بعض كوادر الجهاز.
- صدرت الأعداد (21، 22، 23، 24، 25) من مجلة الرقابة التي تصدر عن الجهاز وقد احتوت الأعداد على عدد من الموضوعات المهنية والدراسات المتعلقة بمهنة المراجعة والمحاسبة الرامية إلى تزويد المراجعين بالخبرات والأفكار علمياً وعملياً.

مواقع على الانترنت ذات العلاقة  
بطبيعة أعمال الأجهزة الرقابية

www.eureval.fr/	المركز الأوروبي للخبرة والتقييم
www.hawkama.net/	موقع مركز المشروعات الدولية الخاصة
www.rigsrevisionen.dk/asc/	لجنة معايير الرقابة
www.eip.gov.eg	دليل المحاسبين العرب وساحة حوار
http://www.fasb.org	موقع مجلس معايير المحاسبة المالية
http://www.icaew.co.uk	معهد المحاسبين القانونيين في إنجلترا وويلز
http://www.iasb.co.uk	مجلس المعايير الدولي
http://www.environmental-auditing.org	مجموعة عمل الانتوساي لمراجعة البيئة
http://www.wgfacml.cao.gov.eg	مجلس التقرير المالي البريطاني
http://www.transparency.org	منظمة الشفافية الدولية
http://www.unep.ch	برامج الأمم المتحدة عن البيئة
http://www.economic.idsc.gov.eg	النشرة الاقتصادية المصرية
www.gao.org	لجنة المعايير المحاسبية
www.iif.com	المعهد الدولي للمالية
www.laprofessioncomptable.com	مهنة المحاسبة: الخبراء المحاسبون، مراجعو الحسابات...
http://www.albankaldawli.org/	مجموعة البنك الدولي
http://www.amf.org.ae/	صندوق النقد العربي
http://www.isdb.org/	البنك الإسلامي للتنمية
www.nao.gov.uk/intosai/wgap/home.htm	مجموعة عمل الإنتوساي المكلفة بالخصخصة

## شروط ومعايير النشر في مجلة "الرقابة المالية"

### أ- شروط النشر:

- 1- أن تقدم البحوث والمقالات مطبوعة أو مكتوبة بلغة عربية سليمة وأسلوب واضح.
- 2- أن يتم التقيد في إعداد البحوث والمقالات بأصول وقواعد البحث العلمي المتعارف عليها سواء من حيث الشكل كإعداد خطة للدراسة تبدأ بمقدمة تبين الهدف من إثارة الموضوع وأهميته ومنهج البحث وتقسيمه ثم الانتقال إلى صلب الموضوع وجوهره والانتهاؤ بخاتمة للموضوع، أو من حيث المضمون كعرض الموضوع وتحديد أهدافه بدقة ووضوح واستعراض عناصره بعمق وموضوعية.
- 3- أن يتم توثيق المصادر بدقة وأمانة سواء أكانت نصوصا حرفية أو عرضا لأفكار آخرين مصوغة بلغة الكاتب، ويتم ذلك بالنسبة للكتب والبحوث بوضع رقم في نهاية الاقتباس يقابله رقم في صفحة الهوامش يتم بعده تدوين مصدر الاقتباس بشكل دقيق وكامل بحيث يتضمن اسم المؤلف وعنوان المرجع واسم الناشر ومكان وسنة النشر ورقم الصفحة أو الصفحات. كما يتم الالتزام أيضا بقواعد وأصول التوثيق المتعارف عليها بالنسبة للمجلات والدوريات والقوانين والأنظمة والوثائق الرسمية والأعمال غير المنشورة. وكذلك يتم في نهاية البحث أو المقالة إعداد قائمة المراجع بحيث توضع المراجع العربية أولا تليها المراجع الأجنبية.
- 4- أن يكون معدّ البحث أو المقالة من العاملين في الأجهزة الأعضاء في المنظمة، ويجوز للجنة المجلة قبول نشر المقالات والبحوث المقدمة من غير العاملين في تلك الأجهزة على أن لا يتجاوز ذلك ثلث المقالات المنشورة في المجلة.
- 5- أن يرفق المقال المترجم بالنص الأصلي باللغة المترجم منها مع ذكر اسم المؤلف والمصدر المنشور به النص الأصلي.
- 6- أن تكون المادة معدّة خصيصا للنشر في المجلة.
- 7- ألا يتجاوز عدد صفحات المقالة أو البحث (10) صفحات وألا يقل عن (3) صفحات وتتضمن الصفحة الواحدة ما بين 25 و28 سطرا والسطر الواحد ما بين 12 و15 كلمة.

### ب- موضوعات النشر:

يشترط أن تتعلق البحوث والمقالات (الأصلية منها أو المترجمة) بالجوانب العلمية والتطبيقية في مجالات العمل الرقابي وأن تتناول بوجه خاص أدلة وبرامج ومناهج العمل والمجالات المستحدثة فيه التي من شأنها المساهمة في زيادة قدرات العاملين في أجهزتنا الرقابية وتحسين مستوى أدائهم وهو ما يساعد على تطوير العمل الرقابي العربي.

### ج- ملاحظات عامة:

- 1- المواد المرسلّة إلى المجلة لا ترد لأصحابها سواء نشرت أو لم تنشر.
- 2- لا يحق الاعتراض على عدم نشر ما يرسل للمجلة.
- 3- للجنة المجلة الحق في اختيار ما تراه مناسبا للنشر وإجراء التعديلات بما يتلاءم وضرورات النشر.
- 4- تعبر المواد المنشورة في المجلة عن آراء كاتبها.
- 5- تخصص مكافأة مالية لمعدّ المقال أو البحث سواء أكان محررا أم مترجما وذلك في ضوء الضوابط والشروط المحددة من قبل المجلس التنفيذي للمنظمة العربية.

## مجلة

### "الرقابة المالية"

مجلة دورية تصدرها المنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة مرتين في السنة (يونيو وديسمبر) وتعنى بنشر البحوث والدراسات المحررة أصلاً باللغة العربية أو المترجمة من اللغات الأجنبية وتعالج المواضيع المتعلقة بالرقابة المالية والمحاسبة. كما تتضمن أبواباً ثابتة مثل أخبار الأجهزة الأعضاء في المنظمة ونشاطات التدريب والبحث العلمي والمصطلحات الرقابية. وتوزع المجلة مجاناً على جميع الأجهزة الأعضاء في المنظمة وعلى المنظمات والهيئات التي لها نشاطات مماثلة لنشاطاتها أو التي تبادلها الإهداء بمنشوراتها. ويمكن لغير هذه الجهات الحصول على المجلة بالاشتراك وذلك باستيفاء القسيمة المرفقة وإرسالها إلى الأمانة العامة للمجموعة مرفوقة بما يفيد تحويل قيمة الاشتراك التي تبلغ أربعة دولارات للسنة الواحدة إلى حساب المنظمة.

هاتف: 71 78 00 40

فاكس: 71 78 00 29

المنظمة العربية للأجهزة العليا

للرقابة المالية والمحاسبة

الأمانة العامة

شارع الطيب المهيري، عدد 87،

الطابق الأول، البلفدير

1002 - تونس

## مجلة "الرقابة المالية"

مجلة دورية متخصصة في الرقابة المالية والمحاسبة

### قسمة اشتراك

اسم المشترك: .....

العنوان: .....

عدد النسخ المطلوبة: ( ) سنة الاشتراك:

مرفق طيه إعلام بتحويل بنكي بتاريخ / / بمبلغ ( ) دولاراً

أمريكا باسم "المنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة" (ARABOSAI) - حساب رقم

715102817/3 بنك تونس العربي الدولي (BIAT)، 70 - 72 شارع الحبيب بورقيبة - تونس 1080

قيمة الاشتراك السنوي (لعدددين): أربعة دولارات أمريكية التاريخ والتوقيع

## قائمة الأجهزة الأعضاء في المنظمة ومناوبتها

- 1- ديوان المحاسبة بالملكة الأردنية الهاشمية، ص. ب. 950334 - عمان - الهاتف: (00962 65503333) - الفاكس: (00962 65533019) - العنوان الإلكتروني: www.audit-bureau - البريد الإلكتروني: info@ab.gov.jo.
- 2- ديوان المحاسبة بالإمارات العربية المتحدة، ص. ب. 3320 - أبو ظبي - الهاتف: (00971 26359999) - الفاكس: (00971 26359998) - العنوان الإلكتروني: www.saiuae.gov.ae - البريد الإلكتروني: mprp@saiuae.gov.ae /saiuae@emirates.net.ae.
- 3- ديوان الرقابة المالية بملكية البحرين، ص. ب. 18222 - المنامة - الهاتف: (00973 17 565 111) - الفاكس: (00973 17 564450) - العنوان الإلكتروني: www.nac.gov.bh - البريد الإلكتروني: profesionelsvcs@nac.gov.bh.
- 4- دائرة الحسابات بالجمهورية التونسية، 25، شارع الحرية - تونس - الهاتف: (00216 71 831230) - الفاكس: (00216 71 831253) - العنوان الإلكتروني: www.courdescomptes.nat.tn - البريد الإلكتروني: info@courdescomptes.nat.tn / Secretaire.General@courdescomptes.nat.tn.
- 5- مجلس المحاسبة بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 38، شارع أحمد غرمول - الجزائر - الهاتف: (00213 21 655516) - الفاكس: (00213 21 656006) - العنوان الإلكتروني: www.ccomptes.org.dz - البريد الإلكتروني: kbenmarouf@netcourrier.com/cabinet@ccomptes.org.dz.
- 6- الجهاز العالي للرقابة المالية والمحاسبة بجمهورية جيبوتي، قصر الشعب - الطابق الأول - ص. ب. 3331 - جيبوتي - الهاتف: (00253 357775) - الفاكس: (00253 250144) - البريد الإلكتروني: ccdb.djibouti@intnet.dj.
- 7- ديوان المراقبة العامة بالملكة العربية السعودية، ص. ب. 7185 - الرياض 11128 - الهاتف: (009661 4029255) - الفاكس: (009661 4043887) - العنوان الإلكتروني: www.gab.gov.sa - البريد الإلكتروني: develop@gab.gov.sa /auditorgen@sudaudit.com.
- 8- ديوان المراجعة العامة بجمهورية السودان، ص. ب. 91 - الخرطوم - الهاتف: (0024911 778231) - الفاكس: (0024911 775340) - العنوان الإلكتروني: www.sudaudit.com - البريد الإلكتروني: icydixon@yahoo /nationalaudit@gmail.com.
- 9- الجهاز المركزي للرقابة المالية بالجمهورية العربية السورية، شارع 29 آيار - دمشق - الهاتف: (0096311 3312196) - الفاكس: (0096311 2318013) - العنوان الإلكتروني: fsc1@mail.sy - البريد الإلكتروني: auditsyria@yahoo.com.
- 10- ديوان المراجع العام بجمهورية الصومال، ص. ب. 1284 - مقديشو - .
- 11- ديوان الرقابة المالية بجمهورية العراق، شارع حيفا - بناية رقم 90 - ص. ب. 7038 - بغداد - الهاتف: (00964 15372347) - الفاكس: (009641 5372623) - العنوان الإلكتروني: www.bsairaq.net - البريد الإلكتروني: bsairaq@yahoo.com /bsa@d-raqaba-m.iq.
- 12- جهاز الرقابة المالية للدولة بسلطنة عمان، ص. ب. 727 - مسقط 113 - الهاتف: (00968 24736219) - الفاكس: (00968 24740264) - العنوان الإلكتروني: www.sai.gov.om - البريد الإلكتروني: President@sai.gov.om - intr@sai.gov.om.
- 13- ديوان الرقابة المالية والإدارية بالسلطة الفلسطينية، ص. ب. 4059 - غزة - الهاتف: (0097022967715) - الفاكس: (0097059 9411222) - العنوان الإلكتروني: www.saac.ps - البريد الإلكتروني: samar5003@hotmail.com /facb@facb.gov.ps.
- 14- ديوان المحاسبة بدولة قطر، ص. ب. 2466 - الدوحة - الهاتف: (009744 382382) - الفاكس: (009744 8840138) - العنوان الإلكتروني: www.sab.gov.qa - البريد الإلكتروني: info@abq.gov.qa.
- 15- وزارة المالية والميزانية بجمهورية القمر الاتحادية الإسلامية، ص. ب. 324 - موروني - .
- 16- ديوان المحاسبة بدولة الكويت، ص. ب. 17 - الشامية 71661 - الهاتف: (00965 24957777) - الفاكس: (00965 24957700) - العنوان الإلكتروني: www.sabq8.org - البريد الإلكتروني: diwan@sabq8.org - training@sabq8.org.
- 17- ديوان المحاسبة بالجمهورية اللبنانية، محلة القنطاري - شارع الجيش - بيروت - الهاتف: (009611 379830) - الفاكس: (009611 379831) - العنوان الإلكتروني: www.coa.gov.lb - البريد الإلكتروني: info@coa.gov.lb.
- 18- ديوان المحاسبة بليبيا، ص. ب. 906 - طرابلس - الهاتف: (00218 21 3339440) - الفاكس: (00218 21 3339440) - العنوان الإلكتروني: www.raqaba.org.ly - البريد الإلكتروني: libyansai1@gmail.com.
- 19- الجهاز المركزي للمحاسبة بجمهورية مصر العربية، شارع صلاح سالم، ص. ب. 11789 - مدينة نصر - القاهرة - الهاتف: (00202 4013956) - الفاكس: (00202 4017086) - العنوان الإلكتروني: www.CAO.gov.eg - البريد الإلكتروني: ircdept@yahoo.com.
- 20- المجلس الأعلى للحسابات بالملكة المغربية، زنقة التوت، شارع النخيل، سكتور 10 - حي الرياض - الرباط - الهاتف: (00212 37 563740) - الفاكس: (00212 37 563717) - العنوان الإلكتروني: www.courdescomptes.ma - البريد الإلكتروني: ccomptes@courdescomptes.ma /ccomptes\_maroc@yahoo.com.
- 21- محكمة الحسابات بالجمهورية الإسلامية الموريتانية، شارع جمال عبد الناصر، ص. ب. 592 - انواكشوط - الهاتف: (00222 5255249) - الفاكس: (00222 5254964) - العنوان الإلكتروني: www.cdcmr.mr - البريد الإلكتروني: ccomptes@cc.gov.mr.
- 22- الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بالجمهورية اليمنية، ص. ب. 151 - صنعاء - الهاتف: (009671 443143) - الفاكس: (009671 443118) - العنوان الإلكتروني: www.coca.gov.ye - البريد الإلكتروني: tech\_coop2007@yahoo.com - coca@coca.gov.ye.



